صندوق استثمار شركة الدلتا لتأمينات الحياة
للسيولة النقدية – ذو العائد التراكمى
القوائم المالية
عن السنة المالية المنتهية فى ٣١ ديسمبر ٢٠٢٤
وتقرير مراقب الحسابات عليها

صندوق استثمار شركة الدلتا لتأمينات الحياة
للسيولة النقدية – ذو العائد التراكمى
القوائم المالية
عن السنة المالية المنتهية فى ٣١ ديسمبر ٢٠٢٤

المحتويات	الصفحة
تقرير مراقب الحسابات	-
قائمة المركز المالى	١
قائمة الأرباح أو الخسائر	٢
قائمة الدخل الشامل	٣
قائمة التغييرات فى حقوق حملة الوثائق	٤
قائمة التدفقات النقدية	٥
الإيضاحات المتممة للقوائم المالية	٦ - ٢٦

مكتب صفوت عبيد
محاسبون قانونيون ومستشارون

WE ARE AN INDEPENDENT MEMBER OF
THE GLOBAL ADVISORY
AND ACCOUNTING NETWORK

أبراج نايل سيتى - البرج الجنوبى
الدور العاشر - ٢٠٠٥ أ كورنيش النيل القاهرة
القاهرة - جمهورية مصر العربية ١١٢٢١
www.sebeid.com

تليفون : ٢٤٦١ ٩٤٥٦ - ٢٠٢+
٢٤٦١ ٩٤٥٧ - ٢٠٢+
فاكس : ٢٤٦١ ٩٤٤٩ - ٢٠٢+
E-mail:info@sebeid.com

تقرير مراقب الحسابات

إلى السادة / حملة وثائق صندوق استثمار شركة الدلتا لتأمينات الحياة للسيولة النقدية – ذو العائد التراكمى

تقرير عن القوائم المالية

راجعنا القوائم المالية المرفقة لصندوق استثمار شركة الدلتا لتأمينات الحياة للسيولة النقدية – ذو العائد التراكمى والمتمثلة فى قائمة المركز المالى فى ٣١ ديسمبر ٢٠٢٤ وكذا قوائم الأرباح او الخسائر والدخل الشامل والتغييرات فى حقوق حملة الوثائق والتدفقات النقدية المتعلقة بها عن السنة المالية المنتهية فى ذلك التاريخ ، وملخص للسياسات المحاسبية الهامة وغيرها من الإيضاحات.

مسئولية مدير الاستثمار عن القوائم المالية

هذه القوائم المالية مسئولية خدمات الإدارة " الشركة المصرية لخدمات الإدارة فى مجال صناديق الاستثمار" ، فخدمات الإدارة مسئولة عن إعداد وعرض القوائم المالية عرضاً عادلاً وواضحاً وفقاً لمعايير المحاسبة المصرية وفى ضوء القوانين المصرية السارية ، وتتضمن مسئولية خدمات الإدارة تصميم وتنفيذ والحفاظ على رقابة داخلية ذات صلة بإعداد وعرض قوائم مالية عرضاً عادلاً وواضحاً خالية من أية تحريفات هامة ومؤثرة سواء ناتجة عن الغش أو الخطأ ، كما تتضمن هذه المسئولية اختيار السياسات المحاسبية الملائمة وتطبيقها وعمل التقديرات المحاسبية الملائمة للظروف.

مسئولية مراقب الحسابات

تنحصر مسئوليتنا فى إبداء الرأى على هذه القوائم المالية فى ضوء مراجعتنا لها . وقد تمت مراجعتنا وفقا لمعايير المراجعة المصرية وفى ضوء القوانين المصرية السارية. وتتطلب هذه المعايير تخطيط وأداء المراجعة للحصول على تأكد مناسب بأن القوائم المالية خالية من أية أخطاء هامة ومؤثرة.

وتتضمن أعمال المراجعة أداء إجراءات للحصول على أدلة مراجعة بشأن القيم والإفصاحات فى القوائم المالية . وتعتمد الإجراءات التى تم اختيارها على الحكم الشخصى للمراقب ويشمل ذلك تقييم مخاطر التحريف الهام والمؤثر فى القوائم المالية سواء الناتج عن الغش أو الخطأ . ولدى تقييم هذه المخاطر يضع المراقب فى اعتباره الرقابة الداخلية ذات الصلة بقيام المنشأة بإعداد القوائم المالية والعرض العادل والواضح لها وذلك لتصميم إجراءات مراجعة مناسبة للظروف ولكن ليس بغرض إبداء رأى على كفاءة الرقابة الداخلية فى المنشأة. وتشمل عملية المراجعة أيضا تقييم مدى ملائمة السياسات المحاسبية والتقديرات المحاسبية الهامة التى أعدت بمعرفة مدير الاستثمار وكذا سلامة العرض الذى قدمت به القوائم المالية .

وإننا نرى أن أدلة المراجعة التى قمنا بالحصول عليها كافية ومناسبة وتعد أساسا مناسبا لإبداء رأينا على القوائم المالية.

وإننا نرى أن القوائم المالية المشار إليها أعلاه تعبر بعدالة ووضوح ، فى جميع جوانبها الهامة ، عن المركز المالى لصندوق استثمار شركة الدلتا لتأمينات الحياة للسيولة النقدية – ذو العائد التراكمى فى ٣١ ديسمبر ٢٠٢٤ ، وعن أدائه المالى وتدفقاته النقدية عن السنة المالية المنتهية فى ذلك التاريخ وذلك طبقا لمعايير المحاسبة المصرية وفى ضوء القوانين واللوائح المصرية ذات العلاقة بإعداد هذه القوائم المالية .

تقرير عن المتطلبات القانونية والتنظيمية الأخرى

يمسك الصندوق حسابات مالية منتظمة تتضمن كل ما نص عليه القانون رقم ٩٥ لسنة ١٩٩٢ ونظام الصندوق على وجوب إثباته فيها وقد وجدت القوائم المالية متفقة مع ما هو وارد بتلك الحسابات .
كما أنها تتماشى مع أحكام قانون سوق المال رقم ٩٥ لسنة ١٩٩٢ ولائحته التنفيذية ونشرة الإكتتاب الخاصة بهذا الصندوق وكذا الإرشادات الصادرة عن الهيئة العامة للرقابة المالية فى هذا الشأن .

القاهرة فى ٣٠ يناير ٢٠٢٥
٢٠٢٤/٥٨٦

صفوت عبيد
محاسبون قانونيون ومستشارون
A member of HLB International

مسعد صفوت عبيد
الشريك التنفيذى
سجل مراقبى الحسابات بالهيئة العامة للرقابة المالية –
قيد رقم (٣٨٢)

صندوق استثمار شركة الدلتا لتأمينات الحياة للسيولة النقدية – ذو العائد التراكمى
المنشأ طبقاً لأحكام القانون رقم ٩٥ لسنة ١٩٩٢ ولائحته التنفيذية

قائمة المركز المالى

	إيضاح	٢٠٢٤/١٢/٣١ جنيه مصرى	٢٠٢٣/١٢/٣١ جنيه مصرى
الأصول المتداولة			
حسابات جارية وودائع لدى البنوك	٦	٨ ٧٩٤ ٨١٢	٢٨ ٤١٩ ٤٦٠
أذون خزانة	٧	١٤٥ ٢٧٩ ٨٠٣	٩٥ ٢٢٩ ٨٣١
عوائد مستحقة	٨	٦ ٦٧٠ ٠٦٤	٢ ٢٧٥ ٣٦٩
اجمالى الأصول المتداولة		١٦٠ ٧٤٤ ٦٧٩	١٢٥ ٩٢٤ ٦٦٠
الإلتزامات المتداولة			
مصروفات مستحقة	٩	٨٥٧ ٨٠٥	١ ٦١٨ ٦٧٤
أرصدة دائنة أخرى	١٠	١ ٣٣٢ ٩٣٧	٤٥٢ ٧١٩
اجمالى الإلتزامات المتداولة		٢ ١٩٠ ٧٤٢	٢ ٠٧١ ٣٩٣
صافى أصول الصندوق		١٥٨ ٥٥٣ ٩٣٧	١٢٣ ٨٥٣ ٢٦٧
حقوق حملة الوثائق			
قيمة الوثائق القائمة		١٠٥ ٩٤٨ ٥٠٠	٩٨ ٧٤٣ ٩٠٠
(عدد ٤٨٥ ٠٥٩ ١ وثيقة بقيمة إسمية للوثيقة ١٠٠ جنيه)			
فروق القيمة الاستردادية للوثائق	١١	(٣٧ ٦٥١ ٨٤٨)	(٣٣ ٦٣٣ ٤١٢)
الأرباح المرحلة		٥٨ ٧٤٢ ٧٧٩	٩ ٥١٠ ٣٥٥
صافى أرباح العام		٣١ ٥١٤ ٥٠٦	٤٩ ٢٣٢ ٤٢٤
إجمالى حقوق حملة وثائق الاستثمار		١٥٨ ٥٥٣ ٩٣٧	١٢٣ ٨٥٣ ٢٦٧
عدد الوثائق القائمة		١ ٠٥٩ ٤٨٥	٩٨٧ ٤٣٩
القيمة الاستردادية للوثيقة		١٤٩,٦٥١٨٩	١٢٥,٤٢٨٧٨

الإيضاحات المرفقة من صفحة (٦) إلى (٢٦) تعتبر جزءاً لا يتجزأ من هذه القوائم المالية .

خدمات الإدارة
شركة المصرية لخدمات الإدارة فى مجال صناديق الإستثمار

رئيس لجنة الإشراف
أ./ سعيد عادل محمود الألفى

- تقرير مراقب الحسابات مرفق

صندوق استثمار شركة الدلتا لتأمينات الحياة للسيولة النقدية – ذو العائد التراكمى
المنشأ طبقاً لأحكام القانون رقم ٩٥ لسنة ١٩٩٢ ولائحته التنفيذية

قائمة الأرباح أو الخسائر

	إيضاح	عن السنة المالية المنتهية فى ٢٠٢٤/١٢/٣١ جنيه مصرى	عن السنة المالية المنتهية فى ٢٠٢٣/١٢/٣١ جنيه مصرى
إيرادات النشاط			
عوائد الاستثمار المالية	١٢	٣٧ ٥٤٦ ٢٨٩	٧٠ ٣٢٥ ٤٥٩
(خسائر) أرباح بيع استثمارات مالية (بالصافى)	١٣	(٧٣٢ ٤٨٢)	٣٥٥ ٤٦١
إجمالى إيرادات النشاط		٣٦ ٨١٣ ٨٠٧	٧٠ ٦٨٠ ٩٢٠
يخصم			
مصروفات إدارية	١٤	(٢ ١٩٦ ٨٧٥)	(٩ ٧٢٩ ٢٥٥)
ضرائب أذون خزانة		(٣ ١٠٢ ٤٢٦)	(١١ ٧١٩ ٢٤١)
إجمالى المصروفات		(٥ ٢٩٩ ٣٠١)	(٢١ ٤٤٨ ٤٩٦)
صافى ربح العام		٣١ ٥١٤ ٥٠٦	٤٩ ٢٣٢ ٤٢٤

الإيضاحات المرفقة من صفحة (٦) إلى (٢٦) تعتبر جزءاً لا يتجزأ من هذه القوائم المالية .

خدمات الإدارة
الشركة المصرية لخدمات الإدارة فى مجال صناديق الإستثمار

رئيس لجنة الإشراف
أ./ سعيد عادل محمود الألفى

الدلتا لتأمينات الحياة
Delta Life Assurance

صندوق استثمار شركة الدلتا لتأمينات الحياة للسيولة النقدية – ذو العائد التراكمى
المنشأ طبقاً لأحكام القانون رقم ٩٥ لسنة ١٩٩٢ ولائحته التنفيذية

قائمة الدخل الشامل

	إيضاح	عن السنة المالية المنتهية فى ٢٠٢٤/١٢/٣١ جنيه مصرى	عن السنة المالية المنتهية فى ٢٠٢٣/١٢/٣١ جنيه مصرى
صافى ربح العام		٣١ ٥١٤ ٥٠٦	٤٩ ٢٣٢ ٤٢٤
بنود الدخل الشامل الآخر		—	—
إجمالى الدخل الشامل الآخر عن العام		٣١ ٥١٤ ٥٠٦	٤٩ ٢٣٢ ٤٢٤

الإيضاحات المرفقة من صفحة (٦) إلى (٢٦) تعتبر جزءاً لا يتجزأ من هذه القوائم المالية .

خدمات الإدارة
الشركة المصرية لخدمات الإدارة فى مجال صناديق الإستثمار

رئيس لجنة الإشراف
أ./ سعيد عادل محمود الألفى

صندوق استثمار شركة الدلتا لتأمينات الحياة للسيولة النقدية – ذو العائد التراكمى
المنشأ طبقاً لأحكام القانون رقم ٩٥ لسنة ١٩٩٢ ولائحته التنفيذية

قائمة التغييرات فى حقوق حملة الوثائق

	مقبوضات من شراء وثائق جنيه مصرى	مدفوعات من استرداد وثائق جنيه مصرى	الأرباح المرحلة جنيه مصرى	صافى ربح العام جنيه مصرى	الإجمالى جنيه مصرى
الرصيد فى ١ يناير ٢٠٢٣	٢١ ٤٢٣ ٥٥٠	(٢٥ ٥١٨ ٢٥٩)	—	٩ ٥١٠ ٣٥٥	٥ ٤١٥ ٦٤٦
المحول للأرباح المرحلة	—	—	٩ ٥١٠ ٣٥٥	(٩ ٥١٠ ٣٥٥)	—
عمليات الشراء خلال السنة المالية المنتهية فى ٣١ ديسمبر ٢٠٢٣	٦٩ ٢٠٥ ١٩٧	—	—	—	٦٩ ٢٠٥ ١٩٧
إجمالى الدخل الشامل :					
صافى ربح السنة المالية المنتهية فى ٣١ ديسمبر ٢٠٢٣	—	—	—	٤٩ ٢٣٢ ٤٢٤	٤٩ ٢٣٢ ٤٢٤
بنود الدخل الشامل الآخر	—	—	—	—	—
صافى أصول الصندوق فى ٣١ ديسمبر ٢٠٢٣	٩٠ ٦٢٨ ٧٤٧	(٢٥ ٥١٨ ٢٥٩)	٩ ٥١٠ ٣٥٥	٤٩ ٢٣٢ ٤٢٤	١٢٣ ٨٥٣ ٢٦٧
الرصيد فى ١ يناير ٢٠٢٤	٩٠ ٦٢٨ ٧٤٧	(٢٥ ٥١٨ ٢٥٩)	٩ ٥١٠ ٣٥٥	٤٩ ٢٣٢ ٤٢٤	١٢٣ ٨٥٣ ٢٦٧
المحول للأرباح المرحلة	—	—	٤٩ ٢٣٢ ٤٢٤	(٤٩ ٢٣٢ ٤٢٤)	—
عمليات الشراء خلال السنة المالية المنتهية فى ٣١ ديسمبر ٢٠٢٤	٣ ١٨٦ ١٦٤	—	—	—	٣ ١٨٦ ١٦٤
إجمالى الدخل الشامل :					
صافى ربح السنة المالية المنتهية فى ٣١ ديسمبر ٢٠٢٤	—	—	—	٣١ ٥١٤ ٥٠٦	٣١ ٥١٤ ٥٠٦
بنود الدخل الشامل الآخر	—	—	—	—	—
صافى أصول الصندوق فى ٣١ ديسمبر ٢٠٢٤	٩٣ ٨١٤ ٩١١	(٢٥ ٥١٨ ٢٥٩)	٥٨ ٧٤٢ ٧٧٩	٣١ ٥١٤ ٥٠٦	١٥٨ ٥٥٣ ٩٣٧

الإيضاحات المرفقة من صفحة (٦) إلى (٢٦) تعتبر جزءاً لا يتجزأ من هذه القوائم المالية .

الشركة المصرية لخدمات الإدارة
خدمات الإدارة

رئيس لجنة الإشراف
أ./ سعيد عادل محمود الألفى

الدلتا لتأمينات الحياة
Delta Life Assurance

صندوق استثمار شركة الدلتا لتأمينات الحياة للسيولة النقدية – ذو العائد التراكمى
المنشأ طبقاً لأحكام القانون رقم ٩٥ لسنة ١٩٩٢ ولائحته التنفيذية

قائمة التدفقات النقدية

	إيضاح	عن السنة المالية المنتهية فى ٢٠٢٤/١٢/٣١ جنيه مصرى	عن السنة المالية المنتهية فى ٢٠٢٣/١٢/٣١ جنيه مصرى
التدفقات النقدية من أنشطة التشغيل			
صافى ربح العام		٣١ ٥١٤ ٥٠٦	٤٩ ٢٣٢ ٤٢٤
أرباح التشغيل قبل التغير فى الأصول والالتزامات		٣١ ٥١٤ ٥٠٦	٤٩ ٢٣٢ ٤٢٤
التغيرات فى:			
- أذون خزانة (أكثر من ثلاثة أشهر)	٧	(٤١ ٩٤٣ ٠٤٦)	—
- أرصدة مدينة أخرى		—	١١٢ ٩٦٤
- عوائد مستحقة	٨	(٤ ٣٩٤ ٦٩٥)	(٢ ٢٢٧ ٣٢٤)
- مصروفات مستحقة	٩	(٧٦٠ ٨٦٩)	١ ٢١٠ ٤٨٦
- أرصدة دائنة أخرى	١٠	٨٨٠ ٢١٨	٤٤٣ ٢٣٨
صافى التدفقات النقدية (المستخدمة فى) / من أنشطة التشغيل		(١٤ ٧٠٣ ٨٨٦)	٤٨ ٧٧١ ٧٨٨
التدفقات النقدية من أنشطة التمويل			
صافى المقبوضات من إعادة إصدار وإسترداد الوثائق		٣ ١٨٦ ١٦٤	٦٩ ٢٠٥ ١٩٦
صافى التدفقات النقدية من أنشطة التمويل		٣ ١٨٦ ١٦٤	٦٩ ٢٠٥ ١٩٦
التغير فى النقدية وما فى حكمها خلال العام		(١١ ٥١٧ ٧٢٢)	١١٧ ٩٧٦ ٩٨٤
النقدية وما فى حكمها فى بداية العام		١٢٣ ٦٤٩ ٢٩١	٥ ٦٧٢ ٣٠٧
النقدية وما فى حكمها فى نهاية العام		١١٢ ١٣١ ٥٦٩	١٢٣ ٦٤٩ ٢٩١
تتمثل النقدية وما فى حكمها فيما يلى :			
حسابات جارية وودائع بالبنوك وأذون خزانة	٦	١١٢ ١٣١ ٥٦٩	١٢٣ ٦٤٩ ٢٩١

الإيضاحات المرفقة من صفحة (٦) إلى (٢٦) تعتبر جزءاً لا يتجزأ من هذه القوائم المالية .

خدمات الإدارة
ركة المصرية لخدمات الإدارة فى مجال صناديق الإستثمار

رئيس لجنة الإشراف
أ/ سعيد عادل محمود الألفى

الدلتا لتأمينات الحياة
Delta Life Insurance

١- نبذة عن الصندوق

أنشأت شركة الدلتا لتأمينات الحياة (شركة مساهمة مصرية) صندوق استثمار شركة الدلتا لتأمينات الحياة للسيولة النقدية - ذو العائد التراكمى (المصرى) بغرض استثمار أصولها بموجب الترخيص رقم (٨٤٤) الصادر من الهيئة العامة للرقابة المالية فى ١٧ أكتوبر ٢٠٢١ وكذلك نشرة الإكتتاب المعتمدة برقم (٤٥٢) بتاريخ ٢٠٢١/١٠/٢٠ وذلك وفقاً لأحكام قانون سوق رأس المال رقم ٩٥ لسنة ١٩٩٢ ولائحته التنفيذية .

أن حجم الصندوق المستهدف عند التأسيس ١٠٠ مليون جنيه مصرى (مائة مليون جنيه مصرى) مقسم على عدد مليون وثيقة قيمتها الإسمية ١٠٠ جنيه مصرى (مائة جنيه مصرى) مخصص منها للجهة المؤسسة عدد ٥٠ ألف وثيقة بإجمالى مبلغ ٥ مليون جنيه مصرى (خمسة مليون جنيهاً مصرياً) مقابل المبلغ المجنب من الشركة المؤسسة لحساب الصندوق ويطرح الباقى للإكتتاب العام ، ولا يجوز للجهة المؤسسة إسترداد الوثائق المصدرة مقابل المبلغ المجنب قبل إنتهاء مدة الصندوق إلا بعد الحصول على موافقة مسبقة ووفقاً للضوابط التى تضعها الهيئة العامة للرقابة المالية فى هذا الشأن.

يجوز تلقى إكتتابات (طلبات شراء) بما يفوق المبلغ المستهدف مع مراعاة الإلتزام بالاحكام المقررة في هذا الشأن طبقاً للمادة ١٤٧ والمادة ١٥٠ من اللائحة التنفيذية و طبقاً لقرار مجلس إدارة الهيئة العامة للرقابة المالية رقم ٥٨ لسنة ٢٠١٨ والقرار ١٥٦ لسنة ٢٠٢١ الذى يقضى بإلتزام الجهة المؤسسة بتجنيب مبلغ يعادل ٢٪ من حجم الصندوق بحد أقصى خمسة مليون جنيه مصرى على أن يستخدم المبلغ المجنب فى الإكتتاب فى وثائق الصندوق ويجوز للجهة المؤسسة للصندوق زيادة المبلغ المجنب عن الحد الأقصى المشار إليه.

تم الإكتتاب لعدد ١ ١٨٠ ٣٤٠ وثيقة بإجمالى مبلغ ١١٨ ٠٣٤ ٠٠٠ جنيه مصرى فى ١٤ يناير ٢٠٢٢ تاريخ غلق باب الإكتتاب .

وحددت مدة الصندوق أربعة عشر عاماً تبدأ من تاريخ الترخيص وتبدأ السنة المالية للصندوق أول يناير وتنتهي في أخر ديسمبر من كل عام ، واستثناء من ذلك فإن أول سنة مالية للصندوق تبدأ من المدة التى تنقضى من تاريخ الترخيص للصندوق بمزاولة النشاط حتى تاريخ انتهاء السنة المالية التالية وهى (من ١٧ أكتوبر ٢٠٢١ حتى ٣١ ديسمبر ٢٠٢٢) .

تم إعتماد القوائم المالية عن السنة المالية المنتهية فى ٣١ ديسمبر ٢٠٢٤ من قبل لجنة الاشراف بتاريخ ٣٠ يناير ٢٠٢٥ .

هدف الصندوق

يهدف صندوق استثمار شركة الدلتا لتأمينات الحياة للسيولة النقدية ذو العائد التراكمى (المصرى) إلى تقديم وعاء إدخارى واستثمارى يوفر السيولة النقدية اليومية عن طريق احتساب عائد يومى تراكمى على الأموال المستثمرة - وبناء على ما تقدم يسمح الصندوق بالاكتتاب والاسترداد اليومى فى وثائق الاستثمار التى يصدرها ويستثمر الصندوق أمواله فى أدوات مالية قصيرة الأجل عالية السيولة منخفضة المخاطر صادرة بالعملة المحلية وفى السوق المحلى فقط طبقاً للادوات الاستثمارية المشار إليها بالبند (٧) الخاص بالسياسة الاستثمارية .

انهاء الصندوق والتصفية

طبقاً للمادة (١٧٥) من الفصل الثانى من لائحة القانون ٩٥ لسنة ١٩٩٢ ، ينقضى الصندوق فى الحالات التالية :

- إنتهاء مدته
- تحقيق الغرض الذى أنشئ من أجله
- إذا استحال عليه مواصلة تنفيذ غرضه
- فى حال عدم تجديد عمر شركة الدلتا لتأمينات الحياة فى تاريخ نهاية مدتها المؤشر بها فى السجل التجارى بتاريخ ٢٠٣٥/١٢/٨.

ولايجوز تصفية أو مد أجل الصندوق إلا بموافقة مجلس إدارة الهيئة العامة للرقابة المالية وذلك بعد التثبت من أن الصندوق أبرأ ذمته نهائياً من التزاماته . على أن يتم الحصول على موافقة جماعة حملة الوثائق بالنسبة للتصفية قبل انقضاء مدة الصندوق .

يجوز لشركة الدلتا لتأمينات الحياة بارسال إشعار لحملة الوثائق وفى هذه الحالة تصفى موجودات الصندوق وتسدد إلتزاماته ويوزع باقى عوائد هذه التصفية بعد اعتماده من مراقبيّ حسابات الصندوق على حملة الوثائق بنسبة ما تمثله وثائقهم إلى إجمالى الوثائق الصادرة عن الصندوق على أن يتم ذلك خلال مدة لاتزيد على تسعة أشهر من تاريخ الإشعار .

٢- القيمة الإستردادية للوثائق

الإسترداد الأسبوعى للوثائق

- يجوز لصاحب الوثيقة (أو الموكل عنه قانوناً) استرداد بعض أو كل قيمة وثائق الاستثمار خلال ساعات العمل الرسمية الأسبوع حتى الساعة الثانية ظهراً من كل يوم من أيام العمل المصرفية لدى جهات تلقى طلبات الإكتتاب والشراء والإسترداد وفروعها المنتشرة فى جمهورية مصر العربية .
- تتحدد قيمة الوثائق المطلوب استردادها على أساس القيمة المعلنة فى ذات يوم تقديم الطلب والمحتسبة على أساس نصيب الوثيقة فى صافى أصول الصندوق فى نهاية يوم العمل السابق وفقاً للمعادلة المشار إليها بالبند الخاص بالتقييم الدورى فى هذه النشرة والتى يتم الاعلان عنها يومياً بفروع جهات تلقى طلبات الإكتتاب والشراء والإسترداد .
- يتم خصم قيمة الوثائق المطلوب استردادها من أصول الصندوق اعتباراً من نهاية يوم الإسترداد .
- يتم الوفاء بقيم الوثائق المطلوب استردادها فى ذات يوم تقديم طلب الإسترداد .
- لا يجوز للصندوق أن يرد إلى حملة الوثائق قيمة وثائقهم أو أن يوزع عليهم عائدهم بالمخالفة لشروط الاصدار ويلتزم الصندوق باسترداد وثائق الاستثمار بمجرد الطلب وبما يتفق واحكام المادة (١٥٨) من اللائحة التنفيذية للقانون .
- يتم استرداد الوثائق بتسجيل عدد الوثائق المستردة فى سجل حملة الوثائق المستردة لدى شركة خدمات الادارة ولايتم خصم عمولات مقابل استرداد الوثائق .

٣- أسس إعداد القوائم المالية

يتم إعداد القوائم المالية للصندوق وفقاً لمعايير المحاسبة المصرية وطبقاً لما نص عليه القانون رقم ٩٥ لسنة ١٩٩٢ ولائحته التنفيذية وكذا الإرشادات الصادرة من الهيئة العامة للرقابة المالية ونشرة الإكتتاب الخاصة بالصندوق وتتطلب معايير المحاسبة المصرية الرجوع الى المعايير الدولية للتقارير المالية بالنسبة للأحداث والمعاملات التى لم يصدر بشأنها معيار محاسبة مصري أو متطلبات قانونية.

٤- أهم الإفتراضات المحاسبية والمصادر الأساسية للتقديرات غير المؤكدة

يتطلب تطبيق السياسات المحاسبية من الإدارة أن تستخدم تقديرات وافتراضات لتحديد القيمة الدفترية للأصول والإلتزامات التى لا يمكن قياسها بشكل واضح من خلال المصادر الأخرى .

وتعتبر أسس تصنيف الأصول والإلتزامات المالية عند نشأتها والتى تعتمد على نية الإدارة فى تاريخ الإعتراف الأولى بها وكذا طرق قياس قيمتها العادلة وتقدير مدى الإضمحلال فى قيمة الأصول المالية من أهم البنود التى استخدمت الإفتراضات المحاسبية والتقديرات فى قياسها والتى قد يترتب على استخدامها تأثير جوهرى على القيم الدفترية لها وعلى الإيرادات والمصروفات المتعلقة بها والمدرجة بالقوائم المالية للصندوق طبقاً للسياسات المحاسبية المطبقة والواردة بالإيضاحات.

٥- أهم السياسات المحاسبية المتبعة

١.٥ إثبات المعاملات بالدفاتر

يتم إمساك حسابات الصندوق بالجنيه المصرى .

٢.٥ الإعتراف بالأصول والأدوات المالية

يتم الإعتراف بالأصول والإلتزامات المالية عندما يصبح الصندوق طرفاً فى الأحكام التعاقدية للإدارة المالية .

يتم الاعتراف فى قائمة الدخل بالإرباح والخسائر الناتجة من التغير فى القيمة العادلة للأصول أو الالتزامات المالية منذ تاريخ القياس الأولى ولا يتم الإعتراف بالإلتزامات المالية إلا عندما يفى طرف التعاقد بإلتزاماته التعاقدية .

٣.٥ قياس الأصول والإلتزامات المالية

- القياس الأولى

يتم قياس الأصول والإلتزامات المالية عند الاعتراف الأولى بالقيمة العادلة (سعر المعاملة) . أما بالنسبة للأصول والإلتزامات المالية بخلاف تلك التى يتم قياسها على أساس القيمة العادلة من خلال الأرباح أوالخسائر فتضاف تكلفة المعاملة المرتبطة مباشرة بإقتناء الأصول المالية أو إصدار الإلتزامات المالية إلى قيم تلك الأصول والإلتزامات .

- القياس اللاحق

يتم قياس الأصول والإلتزامات المالية بالقيمة العادلة من خلال الأرباح أوالخسائر لاحقاً بالقيمة العادلة ويتم إثبات التغير فى القيمة العادلة بقائمة الدخل والأصول المالية المحتفظ بها حتى تاريخ الإستحقاق بالتكلفة المستهلكة .

يتم قياس الإلتزامات المالية الأخرى بخلاف الإلتزامات المصنفة بالقيمة العادلة من خلال الأرباح أوالخسائر لاحقاً بالتكلفة المستهلكة بإستخدام معدل الفائدة الفعلى ، بينما يتم قياس الإلتزامات المالية الناتجة من استرداد وثائق صناديق الإستثمار المصدرة من قبل الصندوق بالقيمة الإستردادية والتى تمثل حقوق الوثائق فى صافى أصول الصندوق فى تاريخ الإسترداد .

٤.٥ أسس قياس القيمة العادلة

- يتم تحديد القيمة العادلة للأدوات المالية على أساس القيمة السوقية للأداة المالية أو لأدوات مالية مثيلة في تاريخ القوائم المالية بدون خصم أي تكاليف بيع مستقبلية مقدرة . ومن ثم يتم تحديد قيم الأصول المالية باستخدام أسعار الشراء الحالية لتلك الأصول ، بينما يتم تحديد قيمة الإلتزامات المالية على أساس الأسعار الحالية التى يمكن أن تسوى بها تلك الإلتزامات .
- فى حالة عدم وجود سوق نشطة لتحديد القيمة للأدوات المالية فإنه يتم تقدير القيمة العادلة باستخدام أساليب التقييم المختلفة مع الأخذ في الإعتبار أسعار المعاملات التي تمت مؤخراً، والإسترشاد بالقيمة العادلة الحالية للأدوات الأخرى المشابهة بصورة جوهرية – أسلوب التدفقات النقدية المخصومة – أو أى طريقة أخرى للتقييم ينتج عنها أسعار مشابهة للسوق يمكن الإعتماد عليها.
- وعند استخدام أسلوب التدفقات النقدية المخصومة كأسلوب للتقييم فإنه يتم تقدير التدفقات النقدية المستقبلية علي أساس أفضل تقديرات للإدارة. ويتم تحديد معدل الخصم المستخدم فى ضوء السعر السائد فى السوق فى تاريخ القوائم المالية للأدوات المالية المشابهة من حيث طبيعتها وشروطها.

٥.٥ أذون الخزانة المصرية

يتم تسجيل أذون الخزانة المصرية بالميزانية بقيمتها الإسمية بعد خصم رصيد العوائد التى لم تستحق بعد وتدرج العوائد التى لم تستحق تباعاً بالإيرادات بقائمة الدخل .

٦.٥ استثمارات محتفظ بها حتى تاريخ الإستحقاق

تمثل الإستثمارات المالية المحتفظ بها حتى تاريخ الإستحقاق أصولاً مالية غير مشتقة ذات مبلغ سداد محدد أو قابل للتحديد وتاريخ استحقاق محدد ولدى الإدارة النية والقدرة على الإحتفاظ بها حتى تاريخ استحقاقها ويتم قياسها لاحقاً بالتكلفة المستهلكة .

٧.٥ إستثمارات بالقيمة العادلة من خلال الأرباح والخسائر

- السندات الحكومية

السندات تقيم وفقاً لتبويب هذا الإستثمار إما لغرض الإحتفاظ أو المتاجرة بما يتفق مع معايير المحاسبة المصرية وذلك وفقاً للمادة (٣) لقرار رقم ١٣٠ لسنة ٢٠١٤

- وثائق صناديق الإستثمارالأخرى

قيمة وثائق الإستثمار فى صناديق الإستثمار الأخرى تدرج على أساس آخر قيمة استردادية معلنة .

٨.٥ تحقق الإيراد

يقوم الصندوق بالإستثمار فى أذون الخزانة والسندات الحكومية وغير الحكومية والودائع لأجل وشهادات الإدخار البنكية وفيما يلى كيفية أثبات الإيراد يومياً :

أ- فائدة أذون الخزانة

يتم احتساب فائدة أذون الخزانة طبقاً لمبدأ الاستحقاق المحاسبى باستخدام طريقة العائد الفعلى ويتم تسجيله كايراد مستحق يومياً.

ب- فائدة السندات الحكومية

يتم احتساب الفوائد على السندات الحكومية ويتم تسجيلها كعوائد مستحقة طبقاً لمبدأ الإستحقاق وإثباتها يومياً مأخوذ فى الإعتبار أصل المبلغ القائم ومعدل العائد الفعلى وذلك على أساس التوزيع الزمنى.

ج- ودائع لأجل وشهادات الإيداع البنكية

يتم حساب الفوائد علي الودائع لأجل وشهادات الإيداع البنكية ويتم تسجيلها كعوائد مستحقة طبقاً لمبدأ الإستحقاق وإثباتها يومياً مأخوذ فى الإعتبار أصل المبلغ القائم ومعدل العائد الفعلى وذلك على أساس التوزيع الزمنى.

د- **الإستثمار فى وثائق صناديق الإستثمار**
يتم عرض الإستثمار ات فى صناديق الإستثمار بالميزانية على أساس آخر قيمة استردادية معلنة ويتم إدراج الفرق بين القيمة الإستردادية وتكلفة الشراء بقائمة الدخل وفقاً لما جاء بالمعيار رقم (٢٥) والخاص بالإفصاح والعرض للأدوات المالية .

ه- **أرباح بيع الإستثمارات المالية**
يتم الاعتراف بقائمة الدخل بالربح / (الخسارة) الناتج عن بيع الأوراق المالية فى تاريخ تنفيذ المعاملة بالفرق بين سعر البيع (القيمة العادلة) والقيمة الدفترية للأوراق المالية.

و- **الأرباح / (الخسائر) غير المحققة الناتجة عن التغير فى القيمة العادلة للإستثمارات المالية**
يتم إدارج الأرباح / (الخسائر) الناتجة عن التغير فى القيمة السوقية للأوراق المالية والمتمثلة فى الفرق بين القيمة الدفترية للأوراق المالية والقيمة السوقية ضمن قائمة الدخل .

٩.٥ **الضريبة على عائد أذون وسندات الخزانة المصرية**
يتم احتساب الضريبة المستحقة على عائد أذون وسندات الخزانة يومياً (٢٠٪ من العائد اليومى المحتسب) ويتم تسجيلها ضمن حسابات دائنة أخرى لحين خصمها من المنبع فى تاريخ استحقاق الإذن أو السند أو عند البيع .

١٠.٥ **إثبات المصروفات**
طبقا لنشرة الإكتتاب فيتم إثبات الإلتزامات على الصندوق يومياً كمصروفات مستحقة وهى :
- أتعاب مدير الإستثمار
- أتعاب الجهه المؤسسة
- عمولة أمين الحفظ
- أتعاب شركة خدمات الادارة
- أتعاب لجنة إشراف الصندوق
- أتعاب المستشار الضريبي
- أتعاب مراقب الحسابات
- عمولة شركات تلقى طلبات الاكتتاب
- عمولة تسويق الوثائق
- مصروفات التأسيس تحمل على السنة المالية الاولى
- مصروفات دعاية بحد اقصى ١٪ سنوياً من صافى أصول الصندوق

١١.٥ **قائمة التدفقات النقدية**
- يتم إعداد قائمة التدفقات النقدية باستخدام الطريقة الغير مباشرة .
- لأغراض إعداد قائمة التدفقات النقدية يتضمن بند النقدية وما فى حكمها أرصدة الحسابات الجارية لدى البنوك والودائع بإخطار والودائع لأجل وكذا الإستثمارات فى أذون الخزانة وشهادات ايداع البنك المركزى التى تستحق خلال ثلاثة شهور أو أقل من تاريخ اقتنائها إن وجدت .

١٢.٥ **الدخل الشامل**
هو التغير فى حقوق حملة الوثائق خلال سنة والناتج عن معاملات وأحداث أخرى فيما عدا التغيرات الناتجة عن المعاملات مع الملاك بصفتهم هذه .
ويشمل إجمالى الدخل الشامل كافة بنود كل من " الأرباح أو الخسائر " و" الدخل الشامل الآخر " .

١٣.٥ **فروق استرداد وإعادة بيع الوثائق**
يتم تجنيب الفرق بين سعر الوثيقة المعلن طبقا للتقييم اليومى لصافى أصول الصندوق والقيمة الإسمية للوثائق المستردة أو المعاد بيعها فى حساب فروق استرداد وإعادة بيع الوثائق .

٦- حسابات جارية وودائع لدى البنوك (النقدية وما فى حكمها)

	٢٠٢٤/١٢/٣١ جنيه مصرى	٢٠٢٣/١٢/٣١ جنيه مصرى
البنك العربى الأفريقى الدولى	٨ ٧٧٣ ٩٧٠	٢٨ ٤١٩ ٤٦٠
البنك العقارى العربى المصرى	٢٠ ٨٤٢	—
	٨ ٧٩٤ ٨١٢	٢٨ ٤١٩ ٤٦٠
يضاف :		
أذون خزانة (أقل من ثلاثة أشهر)	١٠٣ ٣٣٦ ٧٥٧	٩٥ ٢٢٩ ٨٣١
النقدية وما فى حكمها بقائمة التدفقات النقدية	١١٢ ١٣١ ٥٦٩	١٢٣ ٦٤٩ ٢٩١

٧- أذون خزانة

	٢٠٢٤/١٢/٣١ جنيه مصرى	٢٠٢٣/١٢/٣١ جنيه مصرى
أذون خزانة (أقل من ٣ شهور)	١١١ ٠٧٥ ٠٠٠	١٠١ ٣٠٠ ٠٠٠
أذون خزانة (أكثر من ٣ شهور)	٤٨ ٩٠٠ ٠٠٠	—
يخصم		
عوائد لم تستحق (أقل من ٣ شهور)	(٧ ٧٣٨ ٢٤٤)	(٦ ٠٧٠ ١٦٩)
عوائد لم تستحق (أكثر من ٣ شهور)	(٦ ٩٥٦ ٩٥٣)	—
	١٤٥ ٢٧٩ ٨٠٣	٩٥ ٢٢٩ ٨٣١

٨- عوائد مستحقة

	٢٠٢٤/١٢/٣١ جنيه مصرى	٢٠٢٣/١٢/٣١ جنيه مصرى
عائد أذون خزانة	٦ ٦٦٤ ٦٨٧	٢ ٢٦٣ ٥٩٦
فوائد حساب جارى مستحقة	٥ ٣٧٧	١١ ٧٧٣
	٦ ٦٧٠ ٠٦٤	٢ ٢٧٥ ٣٦٩

٩- مصروفات مستحقة

	٢٠٢٤/١٢/٣١ جنيه مصرى	٢٠٢٣/١٢/٣١ جنيه مصرى
عمولة شركة الدلتا لتأمينات الحياة	٣٦٩ ٧٧٢	٦٣٥ ٤١٤
أتعاب مدير الاستثمار	١٣٢ ٠٦١	٢٢٢ ٩٩٢
أتعاب شركة خدمات الإدارة	٢٦ ٢١٩	٣٣ ٣٨٥
أتعاب المستشار الضريبى	٢٨ ٧٥٠	٢٧ ٥٠٠
أتعاب المستشار القانونى	٦ ٧٨٧	٧ ٥٦٠
أتعاب مراقب الحسابات	٢٢ ٠٠٠	٢٢ ٠٠٠
أتعاب لجنة الإشراف	٤٩ ٠٧٠	٩٦ ٨٣٨
أتعاب ممثل حملة الوثائق	٧ ٢٧٥	—
المساهمة التكافلية لنظام التأمين الصحى	٩٣ ٩٣٧	١٧٦ ٧٢١
رسم تطوير	٥ ١٩٢	٧ ٩٨٧
مصروفات تسويق	٣٧١٩٢	٣٥ ٨٩٣
مصروفات الاعلانات	١٠ ٤٨٨	٧ ٢٩٦
مصلحة الضرائب - الخصم والتحصيل	٣٢ ٥٢١	٣٦
مصلحة الضرائب - كسب العمل	٦ ٢٠٦	—
أخرى	٣٠ ٢٣٥	٣٤٥ ٠٥٢
	٨٥٧ ٨٠٥	١ ٦١٨ ٦٧٤

١٠- أرصدة دائنة أخرى

	٢٠٢٤/١٢/٣١ جنيه مصرى	٢٠٢٣/١٢/٣١ جنيه مصرى
ضرائب مستحقة على اذون الخزانة	١ ٣٣٢ ٩٣٧	٤٥٢ ٧١٩
	١ ٣٣٢ ٩٣٧	٤٥٢ ٧١٩

١١- فروق القيمة الاستردادية للوثائق

	٢٠٢٤/١٢/٣١ جنيه مصرى	٢٠٢٣/١٢/٣١ جنيه مصرى
قيمة الوثائق المباعة من بداية النشاط وحتى تاريخه	٩٣ ٨١٤ ٩١١	٩٠ ٦٢٨ ٧٤٧
قيمة الوثائق المستردة من بداية النشاط وحتى تاريخه	(٢٥ ٥١٨ ٢٥٩)	(٢٥ ٥١٨ ٢٥٩)
صافى عمليات بيع واسترداد الوثائق من بداية النشاط وحتى تاريخه	٦٨ ٢٩٦ ٦٥٢	٦٥ ١١٠ ٤٨٨
يخصم		
(عدد ١ ٠٥٩ ٤٨٥ وثيقة بقيمة أسمية ١٠٠ جنيه للوثيقة) القيمة الأسمية للوثائق	(١٠٥ ٩٤٨ ٥٠٠)	(٩٨ ٧٤٣ ٩٠٠)
فروق القيمة الاستردادية للوثائق من بداية النشاط وحتى تاريخه	(٣٧ ٦٥١ ٨٤٨)	(٣٣ ٦٣٣ ٤١٢)

١٢- عوائد الاستثمار المالية

	عن السنة المالية المنتهية فى ٢٠٢٤/١٢/٣١ جنيه مصرى	عن السنة المالية المنتهية فى ٢٠٢٣/١٢/٣١ جنيه مصرى
عائد أذون خزانة	١٦ ٢٤٤ ٦١٢	٥٨ ٢٤٠ ٧٤٢
حساب جارى ذو عائد	١٤ ٧٠٤ ٤١٥	١٠ ٨٦٢ ٥٧٤
عائد الودائع لأجل	٦ ٥٩٧ ٢٦٢	١ ٢٢٢ ١٤٣
	٣٧ ٥٤٦ ٢٨٩	٧٠ ٣٢٥ ٤٥٩

١٣- (خسائر) أرباح بيع استثمارات مالية (بالصافى)

	عن السنة المالية المنتهية فى ٢٠٢٤/١٢/٣١ جنيه مصرى	عن السنة المالية المنتهية فى ٢٠٢٣/١٢/٣١ جنيه مصرى
أرباح بيع أذون خزانة	٢٨ ٨١٦	٣٥٥ ٤٦١
خسائر بيع أذون خزانة	(٧٦١ ٢٩٨)	—
	(٧٣٢ ٤٨٢)	٣٥٥ ٤٦١

١٤- مصروفات إدارية

	عن السنة المالية المنتهية فى ٢٠٢٤/١٢/٣١ جنيه مصرى	عن السنة المالية المنتهية فى ٢٠٢٣/١٢/٣١ جنيه مصرى
عمولة شركة الدلتا لتأمينات الحياة	١ ٠٨٥ ١٤٦	٢ ٣٩١ ٧٨٥
أتعاب مدير الاستثمار	٣٨٧ ٥٥٢	٨٣٧ ١٤٥
أتعاب شركة خدمات الادارة	٦٢ ١٢٩	٩٤ ٧٩٥
عمولة أمين الحفظ	٨ ١٠١	—
مصروفات تسويق نشر وإعلان	٣٧ ١٩١	٥ ١٠٠ ١٥٠
أتعاب مراقب الحسابات	٤٤ ٠٠٠	٤٤ ٠٠٠
مصروفات بنكية	٢٣ ٢٥٨	٥ ٦٢٩
اتعاب المستشار الضريبي	٢٧ ٥٠٠	٣٠ ٢٥٠
اتعاب المستشار القانونى	٣٠ ٠٠٠	٣٠ ٠٠٠
اتعاب لجنة الاشراف	١٩٣ ٨٣٠	٤٢٠ ٣٨٨
أتعاب ممثل حملة الوثائق	٧ ٥٠٠	—
رسوم نشر	٢٩ ٨٣٢	١٩ ١٧٦
رسوم تطوير هيئة الرقابة المالية	٧ ٥١٥	١٥ ٩٢٩
رسوم طباعة	٣٢٥	٢٦٠
رسوم الهيئة العامة للرقابة المالية	٥ ٠٠٠	١٠ ٠٠٠
المساهمة التكافلية لنظام التأمين الصحى	٩٣ ٩٣٨	١٧٦ ٧٢١
مصروفات أخرى	١٥٤ ٠٥٨	٤٤٠ ٠٦٣
مصروفات تأسيس	—	١١٢ ٩٦٤
	٢ ١٩٦ ٨٧٥	٩ ٧٢٩ ٢٥٥

١٥- الأعباء المالية

أ- العمولات الإدارية للجهه المؤسسة

تتقاضى شركة الدلتا لتأمينات الحياة بصفتها الجهه المؤسسة عمولة بواقع ٠,٧٪ (سبعه فى آلاف) سنوياً من صافى أصول الصندوق تحتسب وتجنب يومياً خلال الشهر وتسدد فى بداية الشهر التالى .

ب- أتعاب لجنة الاشراف

يتحمل الصندوق الاتعاب الخاصة بلجنة الإشراف والتى حددت بواقع ٠,١٪ (واحد فى الألف) سنوياً من صافى أصول الصندوق أو ١٧٠ ٠٠٠ (مائه وسبعون ألف جنيه مصرى) أيهما أكبر ، وتحتسب الأتعاب وتجنب يومياً خلال ربع السنة وتسدد فى بداية ربع السنة التالى .

ج- أتعاب مدير الإستثمار

تتمثل أتعاب شركة ألفا لإدارة الاستثمارات المالية كمدير الإستثمار طبقاً للعقد المبرم بين شركة الدلتا لتأمينات الحياة ومدير الإستثمار فى أتعاب إدارة سنوية طبقاً لما يلى :

- ٠,٢٥٪ (اثنان ونصف فى الألف) سنوياً من صافى أصول الصندوق تحتسب وتجنب يومياً خلال الشهر وتسدد فى بداية الشهر التالى .

د- عمولات لشركات متلقى طلبات الاكتتاب والشراء والاسترداد

٠,٠٥٠٪ (نصف فى الألف) سنوياً من صافى حصيلة التعاملات على وثائق الصندوق المدرجة بالسجلات تحتسب وتجنب يومياً خلال الشهر وتسدد فى بداية الشهر التالى .

ه- عمولة أمين الحفظ

يتقاضى أمين الحفظ نظير حفظ وإدارة سجلات الأوراق المالية الخاصة بالصندوق عمولة حفظ بواقع ٠,٠٠٥٪ (خمسة فى المائة ألف) سنوياً من القيمة السوقية للأوراق المالية الخاصة بالصندوق والتى يتم حفظها لدى إدارة أمناء الحفظ تحتسب وتسدد فى بداية الشهر التالى .

و- عمولة تسويق الوثائق

يتحمل الصندوق عمولة تسويق بحد أقصى ٠.٥٪ (خمسه فى الألف) سنوياً من صافى أصول الصندوق تحتسب وتجنب يومياً خلال الشهر وتسدد فى بداية الشهر التالى للجهات المتعاقد معها لتسويق وثائق الصندوق كنسبة من إجمالى الإكتتابات التى تم التسويق لها من خلالهم ، على أن يضاف فى نهاية كل شهر لصافى أصول الصندوق أى مبالغ متبقيه من العمولة المجنبه .

ز- أتعاب شركة خدمات الإدارة

تتقاضى شركة خدمات الإدارة العمولات التالية وفقاً لما يلى :-

- ٠,٠١٧٥٪ (واحد وثلاثة أرباع فى العشرة الاف) من صافى قيمة أصول الصندوق تحتسب وتجنب يومياً خلال الشهر تدفع فى بداية الشهر التالى .
- ٣٥ ٠٠٠ جنيه مصرى (خمسه وثلاثون ألف جنيه مصرى) سنوياً أتعاب إعداد القوائم المالية للصندوق .

ح- أتعاب المستشار القانونى

يتحمل الصندوق أتعاب المستشار القانونى مقابل ٣٠ ٠٠٠ جنيه مصرى (ثلاثون ألف جنيه مصرى) سنوياً .

ط- مصروفات أخرى

يتحمل الصندوق مصروفات آخرى وفقاً لما يلى :-

- يتحمل الصندوق أتعاب مراقب الحسابات نظير المراجعة الدورية والسنوية للمركز المالى مقابل ٤٠,٠٠٠ جنيه مصرى (أربعون ألف جنيه مصرى) سنوياً غير شاملة ضريبة القيمة المضافة .
- يتحمل الصندوق مصاريف التأسيس التى يتم تحميلها على السنة المالية الاولى طبقاً لمعايير المحاسبه على ألاتزيد عن ١٪ من صافى أصول الصندوق عند التأسيس وذلك مقابل الفواتير والاشعارات الفعلية .
- يتحمل الصندوق مصاريف دعاية بحد اقصى ١٪ سنوياً من صافى أصول الصندوق مقابل الفواتير والاشعارات الفعلية على أن يتم اعتماد هذه الاتعاب من قبل مراقب حسابات الصندوق فى المراجعة الدورية .
- يتحمل الصندوق الأتعاب الخاصة بالمستشار الضريبى نظير تقديم خدمات الاستشارات الضريبية وأتعاب تقديم الإقرار الضريبى السنوى مقابل ٢٥ ٠٠٠ جنيه مصرى (خمسة وعشرون ألف جنيه مصرى) سنوياً غير شاملة ضريبة القيمة المضافة .

- يتحمل الصندوق البدل الخاص بالممثل القانونى لجماعة حملة وثائق الصندوق بقيمة (ربع سنوية) قدرها ٧٥٠٠ جنيه مصرى (سبعة آلاف وخمسمائة جنيه مصرى) بإجمالى قيمة ٣٠٠٠٠ جنيه مصرى سنوياً (ثلاثون ألف جنيه مصرى) .
- يتحمل الصندوق البدل الخاص بنائب الممثل القانونى لجماعة حملة وثائق الصندوق بقيمة (ربع سنوية) قدرها ٣٧٥٠ جنيه مصرى (ثلاثة آلاف سبعمائة وخمسون جنيه مصرى) بإجمالى قيمة ١٥٠٠٠ جنيه مصرى سنوياً (خمسة عشر ألف جنيه مصرى) .

١٦- السياسة الإستثمارية للصندوق

يتبع الصندوق سياسة استثمارية توجه أموال الصندوق إلى استثمارات قصيرة الأجل عالية السيولة منخفضة المخاطر فى المقام الأول تهدف إلى تحقيق عائد يومى تراكمى على الاموال المستثمرة ، ويعمل مدير الإستثمار على تخفيض مخاطر الإستثمار من خلال سياسة مقبولة لتوزيع الإستثمارات على قطاعات ومجالات الإستثمار المختلفة وتوجيه نسبة استثمار فى أدوات مالية قصيرة الأجل بهدف الحفاظ على نسبة السيولة المرتبطة بالمحفظة لتصبح ضرورة الالتزام بالضوابط والشروط الإستثمارية التى وردت فى القانون وفى نشرة الإكتتاب.

يلتزم مدير الإستثمار بالضوابط التالية عند إستثمار أموال الصندوق

- الايزيد ما يستثمر فى شراء أوراق مالية لشركة واحدة على ١٥٪ من صافى أصول الصندوق وبما لايجاوز ٢٠٪ من الاوراق المالية لتلك الشركة .
- الا يزيد ما يستثمر فى شراء وثائق استثمار فى صندوق واحد على ٢٠٪ من صافى اصول الصندوق و بما لايجاوز ٥٪ من من عدد وثائق الصندوق المستثمر فية .
- الا تزيد نسبة ما يستثمره الصندوق فى الاوراق المالية الصادرة عن مجموعة مرتبطة على ٢٠٪ من صافى اصول الصندوق .
- الا يزيد الحد الاقصى لمدة استثمارات الصندوق على ٣٩٦ يوماً .
- أن يكون الحد الاقصى للمتوسط المرجح لمدة استحقاق محفظة استثمارات الصندوق مائة وخمسون يوماً .
- أن يتم تنويع استثمارات الصندوق بحيث الا تزيد الاستثمارات فى أى اصدار على ١٠٪ من صافى اصول الصندوق وذلك باستثناء الاوراق المالية الحكومية .

وفى ضوء ذلك يلتزم مدير الإستثمار بالحدود الإستثمارية التالية :

- الإستثمار فى أذون الخزانه و/ أو الشهادات الصادرة عن البنوك الخاضعه لرقابة البنك المركزى المصرى بحد أقصى ١٠٠٪ من صافى أصول الصندوق .
- ألا تزيد نسبة الإستثمار فى سندات الخزانة المصرية وسندات الشركات والصكوك وأدوات الدين الأخرى متوسطة وطويلة الأجل ذات الجدارة الإئتمانية التى لا تقل عن الحد المقبول من الهيئة مجتمعين عن ٤٩٪ من صافى أصول الصندوق .
- ألا تزيد نسبه الإستثمار فى إتفاقيات إعادة الشراء عن ٤٠٪ من صافى أصول الصندوق .
- الإستثمار فى وثائق صناديق الإستثمار التى تصدرها صناديق النقد الأخرى بحد أقصى ٦٠٪ من صافى أصول الصندوق .
- الاحتفاظ بسيولة نقدية فى صورة ودائع بنكية و/ أو حسابات جارية وأوعية إدخارية بنكية بحد أقصى ١٠٠٪ من صافى أصول الصندوق على أن تعتمد نسبة تركز الإستثمارات فى الجهه الواحدة على إلتزام مدير الإستثمار بتوفير أعلى عائد على استثمارات الصندوق .

١٧- الأطراف ذات العلاقة

أ- الجهة المؤسسة

شركة الدلتا لتأمينات الحياة للسيولة النقدية وتتمثل المعاملات فى الآتى :-

- تمتلك شركة الدلتا لتامينات الحياة المنشئه للصندوق عدد ٥٠٠٠٠ وثيقة فى ٣١ ديسمبر ٢٠٢٤ بنسبة ٤,٧٢٪ من عدد وثائق الصندوق .

- بلغت عمولة شركة الدلتا لتأمينات الحياة ١٤٦ ٠٨٥ ١ جنيه مصرى عن السنة المالية المنتهية فى ٣١ ديسمبر ٢٠٢٤ .

ب- مدير الإستثمار

شركة ألفا لإدارة الاستثمارات المالية والكائنة فى ١٠ ميدان الجيزة – الدقى وتتمثل المعاملات فى الآتى :

- بلغت أتعاب شركة مدير الإستثمار ٥٥٢ ٣٨٧ جنيه مصرى عن السنة المالية المنتهية فى ٣١ ديسمبر ٢٠٢٤ .

ج- شركة خدمات الإدارة

الشركة المصرية لخدمات الإدارة فى مجال صناديق الإستثمار والكائنة فى ب٢١١١ كونكورديا – القرية الذكية وتتمثل المعاملات فى الاتى :

- بلغت أتعاب الشركة المصرية لخدمات الادارة فى مجال صناديق الإستثمار ١٢٩ ٦٢ جنيه مصرى عن السنة المالية المنتهية فى ٣١ ديسمبر ٢٠٢٤ .

د- أمين الحفظ

البنك العربى الأفريقى وتتمثل المعاملات فى الآتى :

- بلغت عمولة أمين الحفظ ١٠١ ٨ جنيه مصرى عن السنة المالية المنتهية فى ٣١ ديسمبر ٢٠٢٤ .

١٨- الأدوات المالية وإدارة المخاطر المتعلقة بها

الأدوات المالية هى أى عقود يترتب عليها إنشاء أصل مالى لمنشأة وزيادة فى التزام مالى أو أداه ملكية فى منشاه أخرى .

تبويب الأدوات المالية

تقوم ادارة الصندوق بتبويب الأدوات المالية إلى فئات تناسب طبيعة المعلومات المفصح عنها أخذاً فى الاعتبار بعض الأمور مثل خصائص الأدوات المالية وأسس القياس التى تم تطبيقها وبصفة عامة يجب أن تميز فئات الأدوات المالية بين البنود التى تم اثباتها بالتكلفة أو التكلفة المستهلكة والتى يتم قياسها بالقيمة العادلة .

تتمثل الأدوات المالية للصندوق في الأصول والإلتزامات المالية ، وتتضمن الأصول المالية الأرصدة النقدية بالبنوك ، الإستثمار ات المالية والمدينين ، كما تتضمن الالتزامات المالية أرصدة الدائنين ويتضمن الإيضاح رقم (٥) من الإيضاحات المتممة للقوائم المالية السياسات المحاسبية المتبعة بشأن أسس إثبات وقياس أهم الأدوات المالية وما يرتبط بها من إيرادات ومصروفات طبقًا لأسس التقييم المتبعة في تقييم أصول والتزامات الصندوق والواردة بالإيضاحات المتممة للقوائم المالية فإن القيمة العادلة للأدوات المالية في تاريخ إعداد القوائم المالية لا تختلف جوهرياً عن قيمتها الدفترية وفيما يلي أهم المخاطر المتعلقة بتلك الأدوات المالية وأهم السياسات والإجراءات التي يتبعها الصندوق لتخفيض أثر تلك المخاطر :

أ. المخاطر المنتظمة

مخاطر السوق

هذه المخاطر ناجمة عن الظروف العامة مثل الكساد الاقتصادى أو الظروف السياسية ويصعب التخلص منها أو التحكم فيها ولكن يمكن أن يقل من تأثيرها بسبب اختلاف تأثر الادوات الاستثمارية بالمخاطر المنتظمة على حسب نوعها وجدير بالذكر أن الصندوق يستثمر فى أدوات أقل تأثراً بتلك المخاطر وخاصة الاستثمارات الموجهة للقطاع المصرفى فضلاً عن الالتزام عند الاستثمار فى أدوات الدين بالحد الادنى للتصنيف الائتمانى – BBB وذلك يقلل من تأثر الصندوق النقدى بهذه المخاطر .

ب. المخاطر الغير منتظمة

وهي مخاطر الاستثمار الناتجة عن حدث غير متوقع في احدى القطاعات وأن كانت هذه المخاطر يصعب التنبؤ بها ألا أن أغلب استثمارات الصندوق تتركز في أدوات الدخل الثابت مثل اذون الخزانة والودائع وسندات الخزانة وصكوك التمويل متى اصدرت فى السوق المصرى . وهي استثمارات الاقل مخاطر .

ج. مخاطر تقلبات أسعار الصرف

هي المخاطر المرتبطة بطبيعة الإستثمار فى الأوراق المالية بعملات أجنبية بخلاف الجنيه المصرى وذلك عند إعادة تقييمها بالجنيه المصرى . وتجدر الإشارة إلي أن كل استثمارات الصندوق سوف تكون بالعملة المحلية ومن ثم تنعدم مثل تلك المخاطر .

د. مخاطر تغيير سعر الفائدة

وهى المخاطر التى تحدث نتيجة السياسية في الدول المستثمر فيها مما يؤثر على السياسات الاقتصادية والاستثمارية لتلك الدول وبالتالى يؤثر ذلك على أداء أسوق المال واستقرارها ودرجتها الائتمانية ويكون تأثير هذه السياسات اكبر على سوق الاسهم عن سوق أدوات العائد الثابت الموجه لها كافة اموال الصندوق .

ه. مخاطر عدم التنوع

وهي المخاطر المرتبطة بتركيز الاستثمار فى عدد محدود من الاستثمارات مما يزيد درجة المخاطرة وبما أن سياسية الصندوق تعتمد على الاستثمار فى أدوات الدخل الثابت القصيرة الاجل لذا فإن حجم هذه المخاطر يقل بدرجة مقبولة .

و. مخاطر المعلومات

مخاطر عدم معرفة المعلومات الكاملة عن الشركات إما لعدم الشفافية أو عدم وجود رؤية واضحة لأحوال المستقبلية بسبب أموال غير معروفة مما يؤدى إلى حدوث نتائج سلبية تزيد نسبة المخاطر وحيث أن مدير الاستثمار يتمتع بخبرة واسعة ودراية عن السوق وأدوات الاستثمار المتاحة فهو قدير على تقييم وتوقيع اداء الشركات بالاضافة إلى الاطلاع على البحوث عن الحالة الاقتصادية وحالة الشركات بحيث يتفادى القرارات الخاطئة وتجنب مخاطر المعلومات .

ز. مخاطر تسوية العمليات

وهى مخاطر التى تنتج عن مواجهة مشاكل فى عمليات تسوية استثمارات الصندوق سواء بيع أو شراء مما يؤثر على سداد التزمات الصندوق أو استلام مستحقاته لدى الغير . ويمكن تجنب هذه المخاطر من خلال اتباع سياسة الدفع عند الاستلام وذلك باستثناء علميات الاكتتاب والتى يتطلب أن يتم السداد أولا قبل عملية التخصيص إما فى حالة البيع فسيتم اتباع سياسة التسليم عن الحصول على مبالغ المستحقة كما أن تسوية العمليات المصرفية تتميز بالدقة .

ح. مخاطر التضخم

وهي المخاطر الناشئة عن انخفاض القوة الشرائية للاصول المستثمرة نتيجة تحقيق عائد يقل عن معدل التضخم ويتم معالجة هذه المخاطر عن طريق تنويع استثمارت الصندوق بين أدوات قصيرة الاجل ذات عائد متغير وأدوات ذات عائد ثابت لاستفادة من توجهات اسعار الفائدة لصالح الصندوق .

ط. مخاطر التغيرات السياسية والظروف القاهرة عامة

وهي المخاطر التي تحدث عن تغيير نظم الحكم في الدول المستثمر فيها أو حدوث اضطرابات سياسية أو ثورات أو مظاهرات أو اضرابات أو اعتصامات مما يؤثر سلباً على سياسات تلك الدول الإستثمارية والاقتصادية وبالتالى يؤثر ذلك على أداء أسواق المال مما يؤدى إلى وقف أو تأخير أو تعذر لعمليات الاسترداد . وبذلك يكون على مدير استثمار الصندوق بذل عناية الرجل الحريص في الدراسة والتنبؤ بالمتغيرات السياسية المستقبلية وبذل العناية الواجبة للتأقلم معها من خلال خبراته الواسعة فى هذا المجال بشكل يعمل على تقليل مخاطر التغييرات السياسية التى يمكن أن يتعرض لها الصندوق وذلك بقدر الإمكان .

ي. مخاطر تغيير اللوائح والقوانين

وهى المخاطر الناجمة عن تغيير القوانين واللوائح فى الدولة وقد تؤثر بالسلب وبالايجاب على بعض الادوات المستثمر فيها . وجدير بالذكر أن قصر استثمارات الصندوق على السوق المحلى فقط يتيح لمدير الاستثمار فرصة أكبر لمتابعة اللوائح والقوانين والتشريعات المنتظر صدورها والتى قد تؤثر على اداء الصندوق والعمل على تجنب اثارها السلبية والاستفادة من اثارها الايجابية لصالح الصندوق .

ك. مخاطر السيولة والتقييم

هي المخاطر التى تنتج عن عدم تمكين الصندوق من تسييل أى من استثماراته فى الوقت الذى يحتاج فيه إلى السيولة النقدية نتيجة لعدم وجود طلب على الاصل المراد تسييله وحيث أن طبيعة الصندوق نقدى فإنه سوف يتم الاستثمار فى أدوات النقد ذات السيولة العالية والاحتفاظ بمبالغ نقدية سائلة فى حسابات جارية طبقاً لما ورد بالسياسية الاستثمارية فى هذه النشرة لمقابلة هذه المخاطر .

هذا مع العلم بأنه فى بعض الحالات بالرغم من استمرار العمل فى البنوك والبورصة معاً يجوز لمدير الاستثمار فى حالة عدم وجود تعامل على ورقة مالية (مثل السندات) لفترة لا تقل عن شهر أو أكثر . وفي حالة الاوراق المالية التى لا يوجد لها اسعار سوقية معلنة وقت التقييم أو مضى على أخر سعر معلن لها ثلاثة أشهر أو تداولها غير نشطة أن يتم التقييم وفقاً لمعالجة المحاسبية التى تتفق ومعايير المحاسبة المصرية والتى يقرها مراقبى حسابات الصندوق .

هذا و من ناحية اخرى نظراً لامكانية عدم اتفاق أيام العمل بكل البنوك والبورصة معاً مما يكون له أثر على عدم إمكانية تقييم الوثيقة سيتم التعامل مع طلبات الاسترداد والشراء فى هذه الحالة بإرجاء الطلبات لأول يوم عمل مصرفى تالي بالبنوك والبورصة معاً .

وجدير بالذكر أن مدير الاستثمار يقوم بتقييم يومى للوثائق ويطابق يومياً مع التقييم اليومي الصادر عن شركة خدمات الادارة على أن يتم مراجعة دورية من مراجعى الحسابات كل ثلاثة أشهر كما أن استقلالية هذه الاطراف عن بعضها يحد من حدوث خطأ فى التقييم .

ل. **مخاطر الاستدعاء أو السداد المعجل**

وهى المخاطر التى تنتج عن الاستثمار فى السندات القابلة للاستدعاء المعجل وحيث أن ذلك يزيد من إحتمالية عدم حصول المستثمر على عائد المنتظر نتيجة استدعاء الشركة أو الجهة المصدرة للسندات مما يؤثر على الأرباح الاستثمارية وتجدر الاشارة إلى أن هذه المخاطر تكون معروفة ومحدد عند الشراء سندات تحمل هذه الخاصية مما يتبع الاحتياط لمواجهة هذا النوع من المخاطر .

م. **مخاطر الائتمان (عدم السداد)**

مخاطر عدم السداد بالنسبة لسندات بأنواعها :-

المخاطر التى تنتج عن عدم قدرة مصدر السندات على سداد القيمة الاستردادية عند الاستحقاق أو سداد قيمة التوزيعات النقدية فى تواريخ استحقاقها ويتم التعامل مع هذا النوع من المخاطر عن طريق الاستثمار فى السندات الحكومية المضمونة من قبل الحكومة المصرية والاستثمار فى سندات شركات ذات الجدارة الائتمانية والتى لا تقل عن الحد المقبول من قبل الهيئة .

مخاطر عدم السداد بالنسبة لاتفاقيات إعادة الشراء :-

المخاطر التى تنتج عن عدم قدرة أى من طرفى اتفاقيات إعادة الشراء بتلبية شروط الاتفاق ويتم التعامل مع هذا النوع من المخاطر عن طريق قصر اتفاقيات اعادة الشراء على البنوك الخاضعة لرقابة البنك المركزى ومضمونه من قبله .

ن. **مخاطر إعادة الإستثمار**

هي المخاطر التى تنتج عن إعادة استثمار العوائد المحصلة حيث يمكن إعادة استثمار تلك العوائد فى أدوات استثمارية قد تكون ذات عائد أقل من العائد السابق تحقيقه من قبل وسيقوم مدير الإستثمار باجراء الدراسات الدقيقة للأدوات المالية المستثمر فيها بهدف تحقيق عوائد مناسبة لحملة الوثائق .

١٩- الضرائب

- صدر قرار بقانون رقم (٥٣) لسنة ٢٠١٤ بشأن تعديل بعض أحكام قانون الضريبة على الدخل رقم ٩١ لسنة ٢٠٠٥ وتعديلاته وتم نشرها بالجريدة الرسمية (العدد ٢٦ مكرر) بتاريخ ٢٩ يونيو ٢٠١٤ (المادة ١٠،٧/٥٠) وقانون (٣٠) لسنة ٢٠٢٣ بتعديل بعض أحكام قانون الضريبة على الدخل الصادر بالقانون رقم ٩١ لسنة ٢٠٠٥ على أن يعمل بها أعتباراً من اليوم التالى لتاريخ النشر ، وقد تضمن القانون المشار اليه بعض التعديلات المرتبطة بنشاط صناديق الإستثمار الأمر الذى قد يترتب عليه خضوع أرباح صناديق الإستثمار للضريبة وكذلك توزيعات الأرباح والأرباح الرأسمالية وذلك كما يلى :

١- أرباح صندوق الإستثمار بسعر مقطوع وفقاً لأحكام القانون وذلك بالنسبة لكل من الأرباح الرأسمالية المحققة للأوراق المالية المقيدة فى البورصة (سعر الضريبة ١٠٪).

٢- التوزيعات المرتبطة باستثمارات الصندوق فى أوراق مالية (سعر الضريبة ١٠٪) على توزيعات الأرباح النقدية للأسهم المملوكة للصندوق فى اى شركة.

٣- خضوع باقي نشاط الصندوق للضريبة وفقاً لأحكام قانون الضريبة علي الدخل .

٤- عدم خضوع وثائق صناديق الإستثمار في الأوراق المالية لأى ضرائب عند إجراء توزيعات أو التعامل علي الوثيقة ، وذلك بالنسبة لصناديق الإستثمار في الأوراق المالية المنشأة وفقاً لقانون سوق المال التي لا يقل استثمارها في الأوراق المالية وأدوات الدين عن ٨٠٪ وصناديق الإستثمار القابضة التي يقتصر فيها علي تملك صناديق الإستثمار المشار إليها .

٥- ويتم احتساب الضريبة علي صافي أرباح الصندوق من واقع الإقرار الضريبي الذى يقدمه الصندوق وفقاً لقانون الضريبة علي الدخل .

٦- يعفى من الضريبة أرباح صناديق الإستثمار فى أدوات الدين وأرباح صناديق الإستثمار القابضة فى الأدوات ذاتها أو فى صناديق الإستثمار فى هذه الأدوات المنشأة وفقاً لقانون سوق رأس المال المشار إليه ، وفى حدود الغرض المرخص لها به ، وكذلك ما يحصل عليه حملة الوثائق من عائد الإستثمار فى هذه الصناديق ، وذلك كله بشرط ألا تزيد إستثمارات الصندوق فى الودائع البنكية على (١٠٪) من متوسط جملة إستثماراته سنوياً ، وذلك كله مع عدم الإخلال بأحكام المادة (٥٨) من هذا القانون.

الموقف الضريبى

١.ضريبة شركات الاموال

يخضع الصندوق لقانون الضريبة على الدخل رقم ٩١ لسنة ٢٠٠٥ وتعديلاته وحيث أن بداية نشاط الصندوق بتاريخ ١٧ أكتوبر ٢٠٢١ . وتم تقديم الإقرار الضريبى عن عامى ٢٠٢٢ و٢٠٢٣ فى الميعاد القانونى .

٢.ضريبة الدمغة

لم يتم الفحص من بداية النشاط حتى تاريخه .

٣.ضريبة الأجور والمرتبات

تستقطع ضريبة قطعية ١٠ ٪ مقابل أتعاب لجنة الإشراف ويتم توريد الضريبة فى حالة استحقاقها بصفة منتظمة فى المواعيد القانونية .

٤.ضريبة الخصم والتحصيل والدفعات المقدمة تحت حساب الضريبة

الصندوق منتظم فى خصم وتوريد الضريبة المستحقة بصفة منتظمة فى المواعيد القانونية .

٢٠- إصدارات جديدة وتعديلات تمت على معايير المحاسبة المصرية :

- قامت وزيرة الاستثمار والتعاون الدولي بتاريخ ١٨ مارس ٢٠١٩ بتعديل بعض أحكام معايير المحاسبة المصرية الصادرة بقرار وزير الاستثمار رقم ١١٠ لسنة ٢٠١٥ والتي تتضمن بعض معايير المحاسبة الجديدة وتعديلات على بعض المعايير القائمة والتي تم نشرها بالجريدة الرسمية بتاريخ ٢٥ أبريل ٢٠١٩ .

- هذا وبتاريخ ١٢ ابريل ٢٠٢٠ اصدرت الهيئة العامة للرقابة المالية بيان بتأجيل تطبيق معايير المحاسبة المصرية الجديدة والتعديلات المصاحبة لها الصادرة بالقرار رقم ٦٩ لسنة ٢٠١٩ على القوائم المالية الدورية التي ستصدر خلال عام ٢٠٢١ نظرًا للظروف الحالية التي تمر بها البلاد من تفشي فيروس كورونا الجديد وما لازم ذلك من آثار اقتصادية ومالية مرتبطة به. و تقوم الشركات بتطبيق هذه المعايير وهذه التعديلات على القوائم المالية السنوية لهذه الشركات في بداية عام ٢٠٢١ وإدراج الأثر المجمع للعام بالكامل بنهاية ٢٠٢١ مع التزام الشركات بالإفصاح الكافي في قوائمها الدورية خلال ٢٠٢١ عن هذه الحقيقة وأثارها المحاسبية إن وجدت.

- طبقاً لقرار مجلس إدارة الهيئة العامة للرقابة المالية رقم ٢٢٢ لسنة ٢٠٢٣ بتاريخ ١٨ أكتوبر ٢٠٢٣ الذى نص على الاتى :

يجوز للشركات المرخص لها بمزاولة الأنشطة المالية غير المصرفية إستثناء الأدوات والأصول المالية التالية من الإعتراف والقياس بالخسائر الائتمانية المتوقعة :

١- أدوات الدين الصادرة عن الدولة بالعملة المحلية .

٢- الحسابات الجارية والودائع بالعملة المحلية لدى البنوك المسجلة لدى البنك المركزى المصرى والمستحقة خلال شهر بحد أقصى من تاريخ القوائم المالية .

وبناءً عليه يطبق الصندوق إيجازة عدم التطبيق لمعيار (٤٧ – الأدوات المالية) فيما يخص الإعتراف والقياس بالخسائر الائتمانية المتوقعة .

وفيما يلى أهم هذه التعديلات :

المعايير الجديدة او المعدلة	ملخص لأهم التعديلات	التأثير المحتمل على القوائم المالية	تاريخ التطبيق
معيار محاسبة مصري جديد رقم (٤٧) "الأدوات المالية"	١- يحل معيار المحاسبة المصري الجديد رقم (٤٧) "الأدوات المالية" محل الموضوعات المقابلة في معيار المحاسبة المصرى رقم (٢٦) "الأدوات المالية: الاعتراف والقياس"، وبالتالي تم تعديل وإعادة اصدار معيار المحاسبة المصري رقم (٢٦) بعد سحب الفقرات الخاصة بالموضوعات التي تناولها معيار رقم (٤٧) الجديد وتحديد نطاق معيار رقم (٢٦) المعدل للتعامل فقط مع حالات محدودة من محاسبة التغطية وفقاً لاختيار المنشأة. ٢- طبقا لمتطلبات المعيار يتم تبويب الأصول المالية على أساس قياسها –لاحقاً-إما بالتكلفة المستهلكة، أو بالقيمة العادلة من خلال الدخل الشامل الآخر أو بالقيمة العادلة من خلال الأرباح أو الخسائر، وذلك طبقا لنموذج أعمال المنشأة لإدارة الأصول المالية وخصائص التدفق النقدي التعاقدي للأصل المالي. تم استبدال نموذج الخسائر المحققة في قياس الاضمحلال للأصول المالية بنماذج الخسائر الائتمانية المتوقعة والذي يتطلب قياس الاضمحلال لكل الأصول المالية المقاسة بالتكلفة المستهلكة والأدوات المالية التي يتم قياسها بالقيمة العادلة من خلال الدخل الشامل الآخر منذ لحظة الاعتراف الاولي لتلك بغض النظر عند وجود مؤشر لحدث الخسارة. – بناء على متطلبات هذا المعيار تم تعديل كلا من المعايير التالية: – معيار المحاسبة المصري رقم (١) "عرض القوائم المالية" المعدل ٢٠١٩ – معيار المحاسبة المصري رقم (٤) "قائمة التدفقات النقدية" – معيار المحاسبة المصري رقم (٢٥) "الأدوات المالية: العرض" – معيار المحاسبة المصري رقم (٢٦) "الأدوات المالية: الاعتراف والقياس" – معيار المحاسبة المصري رقم (٤٠) "الأدوات المالية: الإفصاحات"	تقوم الإدارة في الوقت الحالي بتقييم الأثر المحتمل على القوائم المالية عند تطبيق التعديل بالمعيار.	يسري المعيار رقم (٤٧) على الفترات المالية التي تبدأ في أو بعد ١ يناير ٢٠٢٠، ويسمح بالتطبيق المبكر، بشرط تطبيق معايير المحاسبة المصرية رقم (١) و(٢٥) و(٢٦) و(٤٠) المعدلين ٢٠١٩ معاً في نفس التاريخ. تسري هذه التعديلات من تاريخ تطبيق معيار (٤٧)

المعايير الجديدة او المعدلة	ملخص لأهم التعديلات	التأثير المحتمل على القوائم المالية	تاريخ التطبيق
معيار محاسبة مصري جديد رقم (٤٨) "الإيراد من العقود مع العملاء"	١- يحل معيار المحاسبة المصري الجديد رقم (٤٨) "الإيراد من العقود مع العملاء" محل المعايير التالية ويلغيها: أ- معيار المحاسبة المصري رقم (٨) "عقود الإنشاء" المعدل ٢٠١٥. ب- معيار المحاسبة المصري رقم (١١) "الإيراد" المعدل ٢٠١٥. ٢- تم استخدام نموذج السيطرة للاعتراف بالإيراد بدلا من نموذج المنافع والمخاطر. ٣- يتم الاعتراف بالتكاليف الإضافية للحصول على عقد مع عميل كأصل إذا كانت المنشأة تتوقع استرداد تلك التكاليف وكذا الاعتراف بتكاليف الوفاء بعقد كأصل عند توافر شروط محددة. ٤- يتطلب المعيار ان يتوافر للعقد مضمون تجاري لكي يتم الاعتراف بالإيراد. ٥- التوسع في متطلبات الإفصاح والعرض.	تقوم الإدارة في الوقت الحالي بتقييم الأثر المحتمل على القوائم المالية عند تطبيق التعديل بالمعيار.	يسري المعيار رقم (٤٨) على الفترات المالية التي تبدأ في أو بعد ١ يناير ٢٠٢٠، ويسمح بالتطبيق المبكر.
معيار محاسبة مصري جديد (٤٩) "عقود التأجير "	١- يحل معيار المحاسبة المصري الجديد رقم (٤٩) "عقود الإيجار" محل معيار المحاسبة المصري رقم (٢٠) "القواعد والمعايير المحاسبية المتعلقة بعمليات التأجير التمويلي ٢٠١٥ ويلغيه. ٢- يقدم المعيار نموذج محاسبي واحد بالنسبة للمؤجر والمستأجر حيث يقوم المستأجر بالاعتراف بحق إنتفاع الأصل المؤجر ضمن أصول الشركة كما يعترف بالتزام والذي يمثل القيمة الحالية لدفعات الايجار غير المدفوعة ضمن التزامات الشركة، مع الاخذ في الاعتبار انه لا يتم تصنيف عقود الايجار بالنسبة للمستأجر عقد تأجير تشغيلي أو أنه عقد تأجير تمويلي. ٣- بالنسبة للمؤجر يجب على المؤجر تصنيف كل عقد من عقود إيجاراته إما على أنه عقد تأجير تشغيلي أو أنه عقد تأجير تمويلي. ٤- بالنسبة للإيجار التمويلي فيجب على المؤجر الاعتراف بالأصول المحتفظ بها بموجب عقد تأجير تمويلي في قائمة المركز المالي وعرضها على أنها مبالغ مستحقة التحصيل بمبلغ مساوي لصافي الاستثمار	تقوم الإدارة في الوقت الحالي بتقييم الأثر المحتمل على القوائم المالية عند تطبيق التعديل بالمعيار.	يسري المعيار رقم (٤٩) على الفترات المالية التي تبدأ في أو بعد ١ يناير ٢٠٢٠، ويسمح بالتطبيق المبكر إذا تم تطبيق معيار المحاسبة المصري رقم (٤٨) "الايراد من العقود مع العملاء" ٢٠١٩ في نفس التوقيت. بالاستثناء من تاريخ السريان أعلاه، يسري المعيار رقم (٤٩) ٢٠١٩ على عقود التأجير التي كانت تخضع لقانون التأجير التمويلي رقم ٩٥ لسنة ١٩٩٥ – وتعديلاته وكان يتم معالجتها وفقاً لمعيار المحاسبة المصري رقم (٢٠) "القواعد والمعايير المحاسبية المتعلقة بعمليات التأجير التمويلي"، وكذلك عقود التأجير التمويلي التي تنشأ في ظل وتخضع لقانون تنظيم نشاطي التأجير التمويلي والتخصيم رقم ١٧٦ لسنة

المعايير الجديدة او المعدلة	ملخص لأهم التعديلات	التأثير المحتمل على القوائم المالية	تاريخ التطبيق
	في عقد التأجير. ٥- بالنسبة للإيجار التشغيلي يجب على المؤجر الاعتراف بدفعات عقود التأجير من عقود التأجير التشغيلية على أنها دخل إما بطريقة القسط الثابت أو أي أساس منتظم آخر.		٢٠١٨، وذلك من بداية فترة التقرير السنوي التي تم فيها الغاء قانون رقم ٩٥ لسنة ٩٥ وصدور قانون رقم ١٧٦ لسنة ٢٠١٨.
معيار المحاسبة المصري المعدل رقم (٣٨) "مزايا العاملين"	تم إضافة وتعديل بعض الفقرات وذلك لتعديل قواعد المحاسبة عن تعديل وتقليص وتسوية نظام مزايا العاملين.	تقوم الإدارة في الوقت الحالي بتقييم الأثر المحتمل على القوائم المالية عند تطبيق التعديل بالمعيار.	يسري المعيار رقم (٣٨) المعدل على الفترات المالية التي تبدأ في أو بعد ١ يناير ٢٠٢٠، ويسمح بالتطبيق المبكر.
معيار المحاسبة المصري المعدل رقم (٤٢) "القوائم المالية المجمعة"	تم إضافة بعض الفقرات الخاصة باستثناء المنشآت الاستثمارية من التجميع وقد ترتب على هذا التعديل تعديل لبعض المعايير المرتبطة بموضوع المنشآت الاستثمارية وفيما يلي المعايير التي تم تعديلها: - معيار المحاسبة المصري رقم (١٥) "الإفصاح عن الأطراف ذوي العلاقة" - معيار المحاسبة المصري رقم (١٧) "القوائم المالية المستقلة" - معيار المحاسبة المصري رقم (١٨) "الاستثمارات في شركات شقيقة" - معيار المحاسبة المصري رقم (٢٤) "ضرائب الدخل" - معيار المحاسبة المصري رقم (٢٩) "تجميع الأعمال" - معيار المحاسبة المصري رقم (٣٠) "القوائم المالية الدورية" - معيار المحاسبة المصري رقم (٤٤) "الإفصاح عن الحصص في المنشآت الأخرى"	تقوم الإدارة في الوقت الحالي بتقييم الأثر المحتمل على القوائم المالية عند تطبيق التعديل بالمعيار.	يسري المعيار رقم (٤٢) المعدل على الفترات المالية التي تبدأ في أو بعد ١ يناير ٢٠٢٠، ويسمح بالتطبيق المبكر. كما يتم تطبيق الفقرات الجديدة أو المعدلة بالنسبة للمعايير التي تم تعديلها بموضوع المنشآت الاستثمارية في تاريخ سريان معيار المحاسبة المصري رقم (٤٢) "القوائم المالية المجمعة" المعدل ٢٠١٩.
معيار المحاسبة المصري رقم (٢٢) " نصيب السهم في الأرباح"	تم تعديل نطاق تطبيق المعيار ليصبح ملزم على القوائم المالية المستقلة أو المجمعة أو المنفردة المصدرة لجميع المنشآت.		يتم تطبيق هذا التعديل على الفترات المالية التي تبدأ في أو بعد ١ يناير ٢٠١٩.
معيار المحاسبة المصري رقم (٣٤) " الاستثمار العقاري"	- تم الغاء استخدام خيار نموذج القيمة العادلة لجميع المنشآت عند القياس اللاحق لاستثماراتها العقارية والالتزام فقط بنموذج التكلفة، مع إلزام صناديق الاستثمار العقاري فقط باستخدام نموذج القيمة العادلة عند القياس اللاحق لجميع أصولها العقارية. وبناء	تقوم الإدارة في الوقت الحالي بتقييم الأثر المحتمل على القوائم المالية عند تطبيق التعديل بالمعيار.	يتم تطبيق هذا التعديل على الفترات المالية التي تبدأ في أو بعد ١ يناير ٢٠١٩.

المعايير الجديدة او المعدلة	ملخص لأهم التعديلات	التأثير المحتمل على القوائم المالية	تاريخ التطبيق
	على هذا التعديل فقد تم تعديل كلا من: - معيار المحاسبة المصرية رقم (٣٢) "الأصول غير المتداولة المحتفظ بها لغرض البيع والعمليات غير المستمرة. - معيار المحاسبة المصري رقم (٣١) "اضمحلال قيمة الأصول"		
معيار المحاسبة المصري المعدل رقم (٤) "قائمة التدفقات النقدية"	يتطلب من المنشأة تقديم الإفصاحات التي تمكن مستخدمي القوائم المالية من تقييم التغيرات في الالتزامات التي تنشأ من الأنشطة التمويلية، بما في ذلك كلا من التغيرات الناشئة من تدفقات نقدية أو تغيرات غير نقدية.	تقوم الإدارة في الوقت الحالي بتقييم الأثر المحتمل على القوائم المالية عند تطبيق التعديل بالمعيار.	يتم تطبيق هذا التعديل على الفترات المالية التي تبدأ في أو بعد ١ يناير ٢٠١٩.
معيار المحاسبة المصري رقم (١٠) المعدل ٢٠٢٣ "الأصول الثابتة واهلاكاتها" ومعيار المحاسبة المصري رقم (٢٣) المعدل ٢٠٢٣ " الأصول غير الملموسة".	١- تم إعادة اصدار هذه المعايير في ٢٠٢٣ حيث تم السماح باستخدام نموذج إعادة التقييم عند القياس اللاحق للأصول الثابتة والأصول غير الملموسة. وقد ترتب على ذلك تعديل الفقرات المرتبطة باستخدام خيار نموذج إعادة التقييم ببعض معايير المحاسبة المصرية السارية؛ وفيما يلي بيان تلك المعايير: - معيار المحاسبة المصري رقم (٥) "السياسات المحاسبية والتغيرات فى التقديرات المحاسبية والأخطاء". - معيار المحاسبة المصري رقم (٢٤) "ضرائب الدخل" - معيار المحاسبة المصري رقم (٣٠) "القوائم المالية الدورية" - معيار المحاسبة المصري رقم (٣١) " اضمحلال قيمة الأصول" - معيار المحاسبة المصري رقم (٤٩) "عقود التأجير" ٢- تماشيا مع التعديلات التي تمت على معيار المحاسبة المصري رقم (٣٥) المعدل ٢٠٢٣ "الزراعة" فقد تم تعديل الفقرات (٣)، (٦)، (٣٧) من معيار المحاسبة المصري رقم (١٠) " الأصول الثابتة واهلاكاتها "، كما تم إضافة الفقرات ٢٢ (أ) و ٨٠(ج) و ٨٠(د) الى نفس المعيار، وذلك فيما يتعلق بالنباتات المثمرة. لا يلزم الشركة الإفصاح عن المعلومات الكمية المطلوبة بموجب الفقرة ٢٨(و) من معيار المحاسبة المصري رقم (٥) للفترة الحالية، وهي فترة القوائم المالية التي يطبق فيها لأول مرة معيار المحاسبة المصري رقم (٣٥) المعدل	لا يوجد تأثير على القوائم المالية للصندوق.	تطبق التعديلات الخاصة بإضافة خيار استخدام نموذج اعاده التقييم على الفترات المالية التي تبدأ في أو بعد ١ يناير ٢٠٢٣، وذلك بأثر إثبات رجعى ؛ مع الأثر التراكمي لتطبيق نموذج إعادة التقييم بشكل بلي بإضافته الي حساب فائض إعادة التقييم بجانب حقوق الملكية في بداية الفترة المالية التي تقوم فيها الشركة بتطبيق هذا النموذج لأول مرة. تطبق تلك التعديلات للفترات السنوية التي تبدأ فى او بعد ١ يناير ٢٠٢٣، وذلك بأثر رجعى، مع اثبات الأثر التراكمي للمعالجة المحاسبية للنباتات المثمرة بشكل أولي بإضافته الي رصيد الأرباح أو الخسائر المرحلة فى بداية الفترة المالية التي يقوم فيها الصندوق بتطبيق هذه المعالجة لأول مرة.

المعايير الجديدة او المعدلة	ملخص لأهم التعديلات	التأثير المحتمل على القوائم المالية	تاريخ التطبيق
	٢٠٢٣ ومعيار المحاسبة المصري رقم (١٠) المعدل ٢٠٢٣ بما يتعلق بالنباتات المثمرة. ولكن يجب الإفصاح عن المعلومات الكمية المطلوبة بموجب الفقرة ٢٨(و) من معيار المحاسبة المصري رقم (٥) لكل فترة سابقة معروضة. قد تختار الشركة أن تقيس بنداً من بنود النباتات المثمرة بقيمته العادلة في بداية أسبق فترة معروضة في القوائم المالية للفترة التي طبقت فيها الشركة لأول مرةٍ التعديلات الواردة أعلاه وأن تستخدم تلك القيمة العادلة باعتبارها تكلفتها الافتراضية في ذلك التاريخ. ويجب إثبات أي فرق بين القيمة الدفترية السابقة والقيمة العادلة في الرصيد الافتتاحي بإضافته الي حساب فائض إعادة التقييم بجانب حقوق الملكية في بداية أسبق فترة معروضة.		
معيار المحاسبة المصري رقم (٣٤) المعدل ٢٠٢٣ "الاستثمار العقاري"	١- تم إعادة اصدار هذا المعيار فى ٢٠٢٣، حيث تم السماح باستخدام نموذج القيمة العادلة عند القياس اللاحق للاستثمارات العقارية. ٢- قد ترتّب على ذلك تعديل لبعض الفقرات المرتبطة باستخدام خيار نموذج القيمة العادلة ببعض معايير المحاسبة المصرية السارية؛ وفيما يلي بيان تلك المعايير: - معيار المحاسبة المصري رقم (١) "عرض القوائم المالية" - معيار المحاسبة المصري رقم (٥) "السياسات المحاسبية والتغيرات في التقديرات المحاسبية والأخطاء". - معيار المحاسبة المصري رقم (١٣) " أثار التغيرات في أسعار صرف العملات الأجنبية" - معيار المحاسبة المصري رقم (٢٤) "ضرائب الدخل" - معيار المحاسبة المصري رقم (٣٠) " القوائم المالية الدورية" - معيار المحاسبة المصري رقم (٣١) " اضمحلال قيمة الأصول" - معيار المحاسبة المصري رقم (٣٢) "الأصول غير المتداولة المحتفظ بها لغرض البيع والعمليات غير المستمرة" - معيار المحاسبة المصري رقم (٤٩) "عقود التأجير"	لا يمتلك الصندوق هذا النوع من الأصول؛ وبناء على ذلك؛ فإن هذا التغيير ليس له تأثير على القوائم المالية للصندوق.	تطبق التعديلات الخاصة بإضافة خيار استخدام نموذج القيمة العادلة على الفترات المالية التي تبدأ في او بعد ١ يناير ٢٠٢٣، وذلك بأثر رجعي، مع اثبات الأثر التراكمي لتطبيق نموذج القيمة العادلة بشكل أولي بإضافته الي رصيد الأرباح أو الخسائر بداية المرحلة في الفترة المالية التي يقوم فيها الصندوق بتطبيق هذا النموذج لأول مرة.

المعايير الجديدة او المعدلة	ملخص لأهم التعديلات	التأثير المحتمل على القوائم المالية	تاريخ التطبيق
معيار المحاسبة المصري رقم (٣٦) المعدل ٢٠٢٣ "التنقيب عن وتقييم الموارد التعدينية"	١- تم إعادة اصدار هذا المعيار في ٢٠٢٣، حيث تم السماح باستخدام نموذج إعادة التقييم عند القياس اللاحق لأصول التنقيب والتقييم. ٢- تقوم الشركة بتطبيق إما نموذج التكلفة نموذج إعادة التقييم لأصول التنقيب والتقييم، على ان يتم التقييم بمعرفه خبراء متخصصين في التقييم والتثمين ضمن المقيدين في سجل مخصص لذلك بوزارة البترول، وفي حالة تطبيق نموذج إعادة التقييم (سواء النموذج الوارد في معيار المحاسبة المصري (١٠) "الأصول الثابتة واهلاكاتها" أو النموذج الوارد في معيار المحاسبة المصري (٢٣) "الأصول غير الملموسة") فيجب أن يكون متسقاً مع تبويب الأصول وفقا للفقرة رقم (١٥) من معيار المحاسبة المصري رقم (٣٦) المعدل ٢٠٢٣	لا يمتلك الصندوق هذا النوع من الأصول، وبناء على ذلك، فإن هذا التغيير ليس له تأثير على القوائم المالية للصندوق.	تطبق التعديلات الخاصة بإضافة خيار استخدام نموذج القيمة العادلة على الفترات المالية التي تبدأ في او بعد ١ يناير ٢٠٢٣، وذلك بأثر رجعي، مع اثبات الأثر التراكمي للمعالجة المحاسبية للنباتات المثمرة بشكل أولي بإضافته الي رصيد الأرباح أو الخسائر المرحلة في بداية الفترة المالية التي يقوم فيها الصندوق بتطبيق هذه المعالجة لأول مرة.
معيار المحاسبة المصري رقم (٣٥) المعدل ٢٠٢٣ "الزراعة"	تم إعادة اصدار هذا المعيار في ٢٠٢٣، حيث تم تعديل الفقرات (١-٥)، و(٨)، و(٢٤)، و(٤٤) وأضافه الفقرات (٥أ) – (٥ج) و (٦٣)، فيما يخص المعالجة المحاسبية للنباتات المثمرة؛ (وعدل طبقاً لذلك معيار المحاسبة المصري (١٠) "الأصول الثابتة وإهلاكاتها").	لا يمتلك الصندوق هذا النوع من الأصول، وبناء على ذلك؛ فإن هذا التغيير ليس له تأثير على القوائم المالية للصندوق.	تطبق تلك التعديلات للفترات السنوية التي تبدأ في أو بعد ١ يناير ٢٠٢٣، وذلك بأثر رجعي، مع اثبات الأثر التراكمي للمعالجة المحاسبية للنباتات المثمرة بشكل أولي بإضافته الي رصيد الأرباح أو الخسائر المرحلة في بداية الفترة المالية التي يقوم فيها الصندوق بتطبيق هذه المعالجة لأول مرة.
معيار المحاسبة المصري رقم (٥٠) "عقود التأمين"	١- يحدد هذا المعيار مبادئ إثبات عقود التأمين الواقعة ضمن نطاق هذا المعيار؛ ويحدد قياسها وعرضها والإفصاح عنها. ويتمثل هدف المعيار في ضمان قيام الشركة بتقديم المعلومات الملائمة التي تعبر بصدق عن تلك العقود. وتوفر هذه المعلومات لمستخدمي القوائم المالية الأساس اللازم لتقييم أثر عقود التأمين تلك على المركز المالي للشركة وأدائها المالي وتدفقاتها النقدية. ٢- حل معيار المحاسبة المصري رقم (٥٠) محل وبلغي معيار المحاسبة المصري رقم٣٧ "عقود التامين" ٣- Tإشارة في معايير المحاسبة المصرية الأخرى الي معيار المحاسبة المصري رقم (٣٧) تستبدل الي معيار المحاسبة المصري رقم (٥٠). ٤- م اجراء تعديلات بمعايير المحاسبة المصرية التالية لتتوافق مع متطلبات تطبيق	تقوم الإدارة في الوقت الحالي بتقييم الأثر المحتمل على القوائم المالية من تطبيق هذا المعيار.	جب تطبيق معيار المحاسبة المصري رقم (٥٠) للفترات المالية السنوية التي تبدأ في او بعد ١ يوليو ٢٠٢٤، واذا تم تطبيق معيار المحاسبة المصري رقم (٥٠) لفترة اسبق، فيجب على الصندوق الإفصاح عن تلك الحقيقة.

المعايير الجديدة او المعدلة	ملخص لأهم التعديلات	التأثير المحتمل على القوائم المالية	تاريخ التطبيق
	معيار المحاسبة المصري رقم (٥٠) " عقود التامين"، وهى كما يلي : - معيار المحاسبة المصري رقم (١٠) "الأصول الثابتة واهلاكاتها ". - ومعيار المحاسبة المصري رقم (٢٣) "الأصول غير الملموسة" - معيار المحاسبة المصري رقم (٣٤) "الاستثمار العقارى"		
معيار المحاسبة المصري رقم (٣٤) المعدل ٢٠٢٤ "الاستثمار العقاري"	تم إعادة اصدار معيار المحاسبة المصري رقم (٣٤) "الاستثمار العقاري" في ٢٠٢٤، حيث عدل الية تطبيق نموذج القيمة العادلة حيث تم أضافة وجوب اثبات الربح أو الخسارة لتغير الناشئة عن في القيمة العادلة للاستثمار العقاري ضمن قائمة الأرباح أو الخسائر للفترة التي ينشأ فيها هذا التغيير أو من خلال قائمة الدخل الشامل الآخر لمرة واحدة في عمر الأصل أو مراعاة الاستثمار مع الفقرتين (٣٥أ) و (٣٥ب) من المعيار.	لا يمتلك الصندوق هذا النوع من الأصول، وبناء على ذلك؛ فإن هذا التغيير ليس له تأثير على القوائم المالية للصندوق.	يطبق التعديل الخاص بالتعديلات الخاصة بإضافة خيار استخدام نموذج القيمة العادلة على الفترات المالية التي تبدأ في او بعد ١ يناير ٢٠٢٤، ويسمح بالتطبيق المبكر وذلك باثر رجعى، مع إثبات الأثر التراكمي لتطبيق نموذج القيمة العادلة بشكل أولي بإضافته .الي حساب رصيد الأرباح أو الخسائر المرحلة في بداية الفترة المالية التي يقوم فيها الصندوق بتطبيق هذا النموذج لأول مرة.
معيار المحاسبة المصري رقم (١٧) المعدل ٢٠٢٤ "القوائم المالية المستقلة"	تم إعادة اصدار معيار المحاسبة المصري رقم (١٧) "القوائم المالية المستقلة" في ٢٠٢٤، حيث تم إضافة خيار استخدام طريقة حقوق الملكية كما هي موضحة فى معيار المحاسبة المصرى رقم (١٨) "الاستثمارات في شركات شقيقة" عند المحاسبة عن الاستثمارات فى شركات تابعة وشركات شقيقة وشركات ذات سيطرة مشتركة.	تقوم الإدارة في الوقت الحالي بتقييم الأثر المحتمل على القوائم المالية من تطبيق هذا المعيار.	تطبق التعديلات على الفترات المالية التي تبدأ في او بعد ١ يناير ٢٠٢٤، ويسمح بالتطبيق المبكر وذلك باثر رجعى،مع اثبات الأثر التراكمي لتطبيق طريقة حقوق الملكية بإضافته الي حساب رصيد الأرباح أو الخسائر المرحلة في بداية الفترة المالية التي يقوم فيها الصندوق بتطبيق هذه الطريقة لأول مرة.
معيار المحاسبة المصري رقم (١٣) المعدل ٢٠٢٤ " آثار التغيرات أسعار فى صرف العملات الأجنبية""	تم إعادة اصدار هذا المعيار في ٢٠٢٤، حيث تم إضافة كيفية تحديد السعر اللحظي عند التبادل صعوبة بين عملتين والشروط التي يجب أن يتم استيفاءها في سعر الصرف اللحظي في تاريخ القياس. وقد تم إضافة ملحق إرشادات التطبيق والتي تتضمن إرشادات تقييم ما إذا كانت العملة قابلة للاستبدال بعملة أخرى، وإرشادات تطبيق المعالجات المطلوبة في حالة عدم القابلية للاستبدال	تقوم الإدارة في الوقت الحالي بتقييم الأثر المحتمل على القوائم المالية من تطبيق التعديلات التي تمت على المعيار.	تطبق التعديلات الخاصة بتحديد السعر اللحظي عند صعوبة التبادل بين عملتين على الفترات المالية التي تبدأ في او يعد ١يناير ٢٠٢٤، ويسمح بالتطبيق المبكر، واذا قامت المنشاة بالتطبيق المبكر، يجب الإفصاح عن ذلك. عند التطبيق، لا يجوز للمنشأة تعديل معلومات المقارنة؛ وبدلا

المعايير الجديدة او المعدلة	ملخص لأهم التعديلات	التأثير المحتمل على القوائم المالية	تاريخ التطبيق
			من ذلك: • عندما تقوم المنشأة بالتقرير عن معاملات العملة الأجنبية بعملة التعامل لها؛ يتم الاعتراف بأي تأثير للتطبيق الأولى كتعديل على الرصيد الافتتاحي للأرباح المرحلة في تاريخ التطبيق الأول. • عندما تستخدم المنشأة عملة عرض بخلاف عملة التعامل الخاصة بها أو تترجم النتائج والمركز المالي لعملية أجنبية، يتم الاعتراف بأي تأثير للتطبيق الأولى كتعديل على المبلغ التراكمي لفروق الترجمة - المتراكمة في جانب حقوق الملكية - في تاريخ التطبيق الأولي.